تنبيه: تم شرح الفرائض على ستة مستويات
[الأول: بيان الورثة، الثاني: تأصيل المسائل، الثالث: تصحيح المسائل، الرابع: المناسخات وما بعدها، الخامس: قسمة التركات، السادس: الخلاف في مسألة الجد مع الأخوة]

فرائض
المستوى الثالث

[تصحيح انكسار الأسهم]
عدد المسائل الفرضية ١٠٠

د. عادل بن ملفي العوفي

١٤٤٦هـ

فهرس المواضيع

الموضوع	رقم الصحفة
مراجعة قاعدة تأصيل المسائل	٣
معاني عدد من الكلمات	٥
قاعدة تصحيح انكسار السهام على فريق واحد	٦
أمثلة مسائل: لا يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة وعدد السهام (مباينة)	٧
مسائل محلولة ، عددها ٢٦	٧
مسائل تمارين	٣١
أمثلة مسائل: يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة وعدد السهام	٣٦
مسائل محلولة ، عددها ٢٤	٣٦
مسائل تمارين	٥٩
قاعدة تصحيح انكسار السهام على فريقين فأكثر	٦٤
مسائل محلولة ، عددها ٥٠	٦٥
أمثلة انكسار على فريقين	٦٥
أمثلة انكسار على ثلاثة أفرقة	٨٥
أمثلة انكسار على أربعة أفرقة	١٠٤
مسائل تمارين	١٢٢

مراجعة
قاعدة تأصيل المسائل
وقد تقدم ذكرها بالتفصيل في ملزمة المستوى الثاني

وإليك بيان القاعدة:

كيفية تأصيل المسائل: على ثلاث حالات:

١-**الورثة كلهم عصبة:** يكون أصل المسألة: من عدد رؤوس الورثة (فإن كان كلهم ذكور "عصبة بالنفس" نعطي كل ذكر سهم واحد) وإن كانوا ذكور وإناث "عصبة بالغير" نعطي الذكر سهمين والأنثى سهم واحد "للذكر مثل حظ أنثيين".

٢-**الورثة كلهم عصبة** (سواء عصبة بالنفس، أو عصبة بالغير، أو عصبة مع الغير) **إلا واحد صاحب فرض:** يكون أصل المسألة: مقام ذلك الفرض(مقام الكسر).

٣- **الورثة فيهم أكثر من واحد صاحب فرض:** يكون أصل المسألة: ناتج النظر بين مقامات الفروض (مقام الكسور). بالنسب الأربع.(إن كان بينها تماثل فنكتفي بأحدهم، وإن كان تداخل نكتفي بالأكبر، وإن كان تباين نضربها في بعض، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل الآخر).

• **حالة المماثلة:** وهي تساوي الأعداد في المقدار، فعند تأصيل المسائل: يؤخذ أحد المتماثلات.	فمثلاً: "٤، ٤" نكتفي بأحدهما وهو "٤". فيكون أصل المسألة (٤) ومثلاً: "٦،٦،٦"٦". نكتفي بأحدهم: وهو "٦". فيكون أصل المسألة (٦) ومثلاً: "٥،٥". نكتفي بأحدهما: وهو "٥". فيكون أصل المسألة (٥)
• **حالة المداخلة:** وهي ينقسم أكبر العددين على أصغرهما بلا كسر ، فعند تأصيل المسائل : يؤخذ أكبر المتداخلات.	فمثلاً: "٤، ٨" نكتفي بالأكبر وهو "٨". فيكون أصل المسألة (٨) ومثلاً: "٦،١٢". نكتفي بالأكبر: وهو "١٢". فيكون أصل المسألة (١٢) ومثلاً: "٤،٢". نكتفي بالأكبر: وهو "٤". فيكون أصل المسألة (٤) ومثلاً: "١٠،٥". نكتفي بالأكبر: وهو "١٠". فيكون أصل المسألة (١٠)

• **حالة الموافقة:** وهي لا ينقسم أكبر العددين على أصغرهما إلا بكسر، و يوجد عدد ينقسم عليه العددين بلا كسر يسمى (قاسم مشترك) ، فعند تأصيل المسائل: يضرب وفق أحدهما في كامل الآخر.	**مثل العددين**: "٤، ٦" لا ينقسم العدد الأكبر وهو "٦" على العدد الأصغر "٤" إلا بكسر، ولكن يوجد عدد ينقسمان عليه يسمى القاسم المشترك وهو العدد "٢"، فنقسم العدد الأول وهو (٤) على القاسم المشترك وهو العدد (٢) كالتالي: "٤÷٢=٢" فخارج القسمة "٢" يسمى وفق "٤". و كذلك نقسم العدد الآخر (٦) على القاسم المشترك وهو العدد (٢) كالتالي: "٦÷٢=٣" فخارج القسمة "٣" يسمى وفق "٦". ثم نضرب وفق "٤" وهو "٢" في كامل الآخر "٦" يساوي "١٢". "٢×٦=١٢". فيكون أصل المسألة (١٢) أو نضرب وفق "٦" وهو "٣" في كامل الآخر "٤" يساوي "١٢". "٣×٤=١٢" فيكون أصل المسألة (١٢) **مثال آخر العددين** : "٨، ٦" لا ينقسم العدد الأكبر على الأصغر إلا بكسر، ولكن يوجد عدد ينقسمان عليه يسمى القاسم المشترك وهو العدد "٢"، فنقسم العدد الأول وهو (٨) على القاسم المشترك وهو العدد (٢) كالتالي: "٨÷٢=٤" فخارج القسمة "٤" يسمى وفق "٨". و كذلك نقسم العدد الآخر (٦) على القاسم المشترك وهو العدد (٢) كالتالي: "٦÷٢=٣" فخارج القسمة "٣" يسمى وفق "٦". ثم نضرب وفق "٨" وهو "٤" في كامل الآخر "٦" يساوي "٢٤". "٤×٦=٢٤". فيكون أصل المسألة (٢٤) أو نضرب وفق "٦" وهو "٣" في كامل الآخر "٨" يساوي "٢٤". "٣×٨=٢٤" فيكون أصل المسألة (٢٤)
• **حالة المباينة:** وهي لا ينقسم أكبر العددين على أصغرهما إلا بكسر، و لا يوجد قاسم مشترك–، فعند تأصيل المسائل: يضرب كامل أحدهما في كامل الآخر.	فمثلاً: "١، ٢" نضرب أحدهما في الآخر ١×٢=٢. فيكون أصل المسألة (٢) ومثلاً: "٢،٣" نضرب أحدهما في الآخر ٣×٢=٦. فيكون أصل المسألة (٦) ومثلاً: "١١،٤" نضرب أحدهما في الآخر ٤×١١=٤٤. فيكون أصل المسألة (٤٤) ومثلاً: "٤،٥" نضرب أحدهما في الآخر ٥×٤=٢٠. فيكون أصل المسألة (٢٠)

الكلمة	معناها
التصحيح	لغة: تفعيل من الصحة ضد السقم، وفي الاصطلاح: استخراج أقل عدد يتأتى منه نصيب كل مستحق من الإرث من غير كسر.
الانقسام	انقسام نصيب الورثة عليهم انقساماً خالياً من الكسر.
الانكسار	عدم انقسام نصيب جماعة من الورثة عليهم انقساماً خالياً من الكسر.
المسألة المنكسرة	هي التي انكسرت سهامها على جميع الورثة فيها، أو بعضهم، وهذه هي التي تحتاج إلى التصحيح.
الفريق	الجماعة المشتركون في نوع من الإرث، فرضا كان، أو تعصيبا. ويسمى الفريق بأسماء منها: الحزب، والرؤوس، والحيز، والصنف.
جزء السهم	هو حظ السهم الواحد من أصل المسألة، أو عولها إن كانت عائلة.
مصح المسالة	هو حاصل ضرب جزء السهم في أصل المسألة، أو عولها إن كانت عائلة.

قاعدة: تصحيح الانكسار على فريق واحد

ينظر بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام فلا يخلو من حالتين:

أ-لا يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام

(**مباينة**): يكون العدد المثبت هو كامل عدد رؤوس الورثة

ب- يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام (أي

يوجد عدد ينقسم عليه عدد رؤوس الورثة و عدد السهام):

يكون العدد المثبت هو ناتج قسمة عدد رؤوس الورثة على القاسم المشترك

ثم تضرب العدد المثبت في: أصل المسألة و السهام.))

أمثلة مسائل : (لا يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام (مباينة))

في هذه الحالة: يكون المثبت هو كامل عدد رؤوس الورثة

١- امرأة ماتت عن: بنت و أخ شقيق و ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن

		2	10
بنت	١/٢	1	5
ابن ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	1	2
ابن ابن			2
بنت ابن			1
أخ شقيق	محجوب بابن ابن	-	-
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢" لوجود فرض واحد وهو النصف، ومقام النصف "٢"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنت ترث: النصف؛ لعدم المعصب وعدم المشاركة، ونصيبها سهم واحد". "يرث العصبة بالغير: ولد الابن: الباقي، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٠" لوجد انكسار في نصيب العصبة بالغير " ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن" حيث أن نصيبهم سهم واحد، لا ينقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالغير إذا كانوا متحدين جهة ودرجة وقوة: نصيب الذكر مثل حظ الأنثيين، فابن ابن رأسه يساوي "٢"، و ابن ابن الآخر رأسه يساوي "٢" ، و بنت ابن رأسها يساوي "١"، فلو جمعنا عدد رؤوسهم يكون: خمسة، ٥=١+٢+٢

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٥"، و عدد السهام "١" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "٥"،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٥" في أصل المسألة "٢" فيكون حاصل الضرب عشرة ويسمى مصح المسألة ، ٥×٢=١٠
ثم نضرب المثبت "٥" في سهام البنت "١" فيكون حاصل الضرب خمسة ، ٥×١=٥
ثم نضرب المثبت "٥" في سهام العصبة بالغير (ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن) "١" فيكون حاصل الضرب خمسة ، ٥×١=٥
ثم نقسم خمسة عليهم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فنعطي ابن ابن "٢" ، و نعطي الآخر ابن ابن "٢" ، و نعطي بنت ابن "١"

٢- امرأة ماتت عن: أخوين لأم و أخت لأم و أخ شقيق

		3	9
أخ لأم	١/٣	1	1
أخ لأم			1
أخت لأم			1
أخ شقيق	عصبة بالنفس يرث الباقي	2	6
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" لوجود فرض واحد وهو الثلث، ومقام الثلث "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"ولد الأم يرثون: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهم سهم واحد". "يرث العصبة بالنفس: الأخ الشقيق: الباقي، ونصيبه سهمان".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩" لوجد انكسار في نصيب ولد الأم " أخ لأم و أخ لأم و أخ لأم" حيث أن نصيبهم سهم واحد، لا ينقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث ولد الأم: نصيب الذكر يساوي نصيب الأنثى، فأخ لأم رأسه يساوي "١"، و أخ لأم الآخر رأسه يساوي "١" ، و أخت لأم رأسها يساوي "١"، فلو جمعنا عدد رؤوسهم يكون: ثلاثة، ١+١+١=٣
فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٣"، و عدد السهام "١" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "٣"،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٣" في أصل المسألة "٣" فيكون حاصل الضرب تسعة ويسمى مصح المسألة ، ٣×٣=٩
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام الأخ الشقيق "٢" فيكون حاصل الضرب ستة ، ٣×٢=٦
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام ولد الأم (أخ لأم و أخ لأم و أخت لأم) "١" فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣ ، ثم نقسم ثلاثة عليهم لا يفضل الذكر على الأنثى ، فنعطي أخ لأم "١" ، و نعطي الآخر أخ لأم "١" ، و نعطي أخت لأم "١"

٣- مات عن: ثلاث أخوات شقائق و بنت ابن

	2		6
بنت ابن	١/٢	1	3
أخت شقيقة	عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي	1	1
أخت شقيقة			1
أخت شقيقة			1
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢" لوجود فرض واحد وهو النصف، ومقام النصف "٢"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" بنت الابن ترث: النصف؛ لعدم المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منها، ونصيبها سهم واحد. "يرث العصبة مع الغير: الأخوات الشقائق: الباقي، ونصيبهن سهم واحد. [الأخت الشقيقة مع فرع وارث أنثى–بنت ابن– تكون عصبة مع الغير، ويشترط عدم المعصب]".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٦" لوجد انكسار في نصيب الأخوات الشقائق " أخت شقيقة و أخت شقيقة و أخت شقيقة " حيث أن نصيبهن سهم واحد، لا ينقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة مع الغير عند وجود عدد منهن متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثن بالتساوي، فأخت شقيقة رأسها يساوي "١"، و أخت شقيقة الأخرى رأسها يساوي "١" ، و أخت شقيقة الأخرى رأسها يساوي "١"، فلو جمعنا عدد رؤوسهن يكون: ثلاثة، ١+١+١=٣

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٣"، و عدد السهام "١" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "٣" ،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٣" في أصل المسألة "٢" فيكون حاصل الضرب ستة ويسمى مصح المسألة ، ٣×٢=٦

ثم نضرب المثبت "٣" في سهام بنت الابن "١" فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣

ثم نضرب المثبت "٣" في سهام الأخوات الشقائق (أخت شقيقة و أخت شقيقة و أخت شقيقة) "١" فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣ ، ثم نقسم ثلاثة عليهن بالتساوي ، فنعطي كل أخت شقيقة "١"

٤- مات عن: عشر أخوة لأب و بنت ابن

بنت ابن	١/٢	1	10
١٠ أخ لأب	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	1	1 / 10
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢" لوجود فرض واحد وهو النصف، ومقام النصف "٢"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"بنت الابن ترث: النصف؛ لعدم المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منها، ونصيبها سهم واحد". "يرث العصبة بالنفس: الأخوة لأب: الباقي، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٠" لوجد انكسار في نصيب الأخوة لأب " ١٠ أخ لأب " حيث أن نصيبهم سهم واحد، لا ينقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالنفس عند وجود عدد منهم متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثون بالتساوي، فكل أخ لأب رأسه يساوي "١"، فلو جمعنا عدد رؤوسهم يكون: عشرة، ١+١+١+١+١+١+١+١+١+١=١٠

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "١٠"، و عدد السهام "١" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "١٠" ،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "١٠" في أصل المسألة "٢" فيكون حاصل الضرب عشرين ويسمى مصح المسألة ، ١٠×٢=٢٠

ثم نضرب المثبت "١٠" في سهام بنت الابن "١" فيكون حاصل الضرب عشرة ، ١٠×١=١٠

ثم نضرب المثبت "١٠" في سهام الأخوة لأب "١" فيكون حاصل الضرب عشرة ، ١٠×١=١٠، ثم نقسم عشرة عليهم بالتساوي ، فنعطي كل أخ "١"

٥- مات عن: سبعة أبناء و زوجة

زوجة	١/٨	1
٧ ابن	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	1 / 7 يكون لكل ابن سهم واحد
		تأصيل المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٨" لوجود فرض واحد وهو الثمن، ومقام الثمن "٨"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" الزوجة ترث: الثمن؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "يرث العصبة بالنفس: الأبناء: الباقي، ونصيبهم ٧". لا يوجد تصحيح؛ لأن سهام الأبناء تنقسم عليهم.

٦- ماتت عن: سبعة أبناء و زوج

	4		28
زوج	١/٤	1	7
٧ ابن	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	3	3 / 21
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٤" لوجود فرض واحد وهو الربع، ومقام الربع "٤"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" الزوج يرث: الربع؛ لعدم فرع وارث، ونصيبه سهم واحد". "يرث العصبة بالنفس: الأبناء: الباقي، ونصيبهم ثلاثة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٨" لوجد انكسار في نصيب الأبناء " ٧ ابن " حيث أن نصيبهم ثلاثة أسهم، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالنفس عند وجود عدد منهم متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثون بالتساوي، فكل ابن رأسه يساوي "١"، فلو جمعنا عدد رؤوسهم يكون: سبعة، ١+١+١+١+١+١+١=٧

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٧"، و عدد السهام "٣" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس و هو "٧"،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٧" في أصل المسألة "٤" فيكون حاصل الضرب ثمانية وعشرين ويسمى مصح المسألة ، ٧×٤=٢٨

ثم نضرب المثبت "٧" في سهام الزوج "١" فيكون حاصل الضرب سبعة ، ٧×١=٧

ثم نضرب المثبت "٧" في سهام الأبناء "٣" فيكون حاصل الضرب واحدا وعشرين، ٧×٣=٢١، ثم نقسم واحدا وعشرين عليهم بالتساوي، فنعطي كل ابن "٣"

٧- مات عن: خمسة عشر ابن و ست بنات و زوجة

		8	288
زوجة	١/٨	1	36
١٥ ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	7	252 لكل ابن ١٤ ولكل بنت ٧
٦ بنت			
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٨" لوجود فرض واحد وهو الثمن، ومقام الثمن "٨"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" الزوجة ترث: الثمن؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "يرث العصبة بالغير: الأبناء والبنات: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سبعة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٨٨" لوجد انكسار في نصيب العصبة بالغير " ١٥ ابن و ٦ بنات " حيث أن نصيبهم سبعة أسهم ، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالغير إذا كانوا متحدين جهة ودرجة وقوة: نصيب الذكر مثل حظ الأنثيين، فكل ابن رأسه يساوي "٢"، وكل بنت رأسها يساوي "١"، فتقول: لدينا ١٥ ابن فيكون مجموع عدد رؤوس الأبناء ٣٠، وأيضا تقول لدينا ٦ بنات فيكون مجموع عدد رؤوس البنات ٦ ، فلو جمعنا عدد رؤوس الأبناء والبنات يكون: ٣٦، [٣٠+٦=٣٦]
فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٣٦"، و عدد السهام "٧" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "٣٦"،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٣٦" في أصل المسألة "٨" فيكون حاصل الضرب (288) ، ويسمى مصح المسألة ، ٣٦×٨=٢٨٨
ثم نضرب المثبت "٣٦" في سهام الزوجة "١" فيكون حاصل الضرب (36) ، ٣٦×١=٣٦
ثم نضرب المثبت "٣٦" في سهام العصبة بالغير الأبناء والبنات "٧" فيكون حاصل الضرب (252) ، ٣٦×٧=٢٥٢، ثم نقسم ٢٥٢ عليهم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فنعطي كل ابن "١٤"، ونعطى كل بنت "٧"

س/ كيف طريقة تقسيم "٢٥٢" على خمسة عشر ابن و ست بنات للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأبناء والبنات يساوي "٣٦"؟
الجواب: نقسم "٢٥٢" على مجموع عدد رؤوس الأبناء والبنات "٣٦" فيكون الناتج ٧ ، [٢٥٢÷٣٦=٧]، فتقول: نعطى كل أنثى ٧ ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون ١٤ [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

٨- مات عن: خمسين ابن و زوجة

		8	400
زوجة	١/٨	1	50
٥٠ ابن	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	7	7 / 350
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٨" لوجود فرض واحد وهو الثمن، ومقام الثمن "٨"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" الزوجة ترث: الثمن؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "يرث العصبة بالنفس: الأبناء: الباقي بالتساوي، ونصيبهم سبعة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٠٠" لوجد انكسار في نصيب العصبة بالنفس " ٥٠ ابن " حيث أن نصيبهم سبعة أسهم ، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالنفس إذا كانوا متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثون بالتساوي، فكل ابن رأسه يساوي "١"، فتقول: لدينا ٥٠ ابن فيكون مجموع عدد رؤوس الأبناء ٥٠

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٥٠"، و عدد السهام "٧" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "٥٠"،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٥٠" في أصل المسألة "٨" فيكون حاصل الضرب (400) ، ويسمى مصح المسألة ، ٥٠×٨=٤٠٠

ثم نضرب المثبت "٥٠" في سهام الزوجة "١" فيكون حاصل الضرب (50) ، ٥٠×١=٥٠

ثم نضرب المثبت "٥٠" في سهام العصبة بالنفس الأبناء "٧" فيكون حاصل الضرب (350) ، ٥٠×٧=٣٥٠، ثم نقسم ٣٥٠ عليهم بالتساوي ، فنعطي كل ابن "٧"

س/ كيف طريقة تقسيم "٣٥٠" على خمسين ابن بالتساوي، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأبناء يساوي "٥٠"؟

الجواب: نقسم "٣٥٠" على مجموع عدد رؤوس الأبناء "٥٠" فيكون الناتج ٧ ، [٣٥٠÷٥٠=٧]، فتقول: نعطى كل ابن ٧

٩- مات عن: مائة أخت شقيقة و بنت ابن و زوجة

		8	800
زوجة	١/٨	1	100
بنت ابن	١/٢	4	400
١٠٠ أخت شقيقة	عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي	3	3 / 300
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة **يكون أصل المسألة "٨"**، لوجود فرض الثمن و النصف، الشرح: مقام الثمن "٨" و مقام النصف "٢" فالعلاقة بين العددين (٨ و ٢) تداخل [ومعنى المداخلة العدد الكبير يقبل القسمة على الصغير بدون كسر] وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر.

" الزوجة ترث: الثمن؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "بنت الابن ترث: النصف؛ لعدم المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منها، ونصيبها أربعة أسهم". "يرثن الأخوات الشقائق: الباقي، ونصيبهن ثلاثة أسهم [الأخت الشقيقة مع فرع وارث أنثى-بنت ابن- تكون عصبة مع الغير، ويشترط عدم المعصب]".

تصحيح المسألة: **يكون مصح المسألة "٨٠٠"** لوجد انكسار في نصيب العصبة مع الغير " ١٠٠ أخت شقيقة " حيث أن نصيبهن ثلاثة أسهم ، لا ينقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة مع الغير إذا كانوا متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثون بالتساوي، فكل أخت رأسها يساوي "١"، فتقول: لدينا ١٠٠ أخت فيكون مجموع عدد رؤوس الأخوات ١٠٠
فتحصل لدينا عدد الرؤوس "١٠٠"، و عدد السهام "٣" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون <u>المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "١٠٠"،</u>

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "١٠٠" في أصل المسألة "٨" فيكون حاصل الضرب (800) ويسمى مصح المسألة ، ١٠٠×٨=٨٠٠
ثم نضرب المثبت "١٠٠" في سهام الزوجة "١" فيكون حاصل الضرب (100)، ١٠٠×١=١٠٠
ثم نضرب المثبت "١٠٠" في سهام بنت الابن "٤" فيكون حاصل الضرب (400)، ١٠٠×٤=٤٠٠
ثم نضرب المثبت "١٠٠" في سهام الأخوات الشقائق "٣٠٠" فيكون حاصل الضرب (300)، ١٠٠×٣=٣٠٠، ثم نقسم ٣٠٠ عليهم بالتساوي ، فنعطي كل أخت "٣"
س/ كيف طريقة تقسيم "٣٠٠" على مائة أخت بالتساوي، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوات يساوي "١٠٠"؟
الجواب: نقسم "٣٠٠" على مجموع عدد رؤوس الأخوات "١٠٠" فيكون الناتج ٣ ، [٣٠٠÷١٠٠=٣]، فتقول: نعطى كل أخت ٣

١٠- مات عن: ثلاث جدات متساويات في الدرجة [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب] و ثلاث أخوات لأب و أخ لأب

			6	18
٣ جدة	١/٦		1	1 /3
أخ لأب	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	5	2	6
أخت لأب			1	3
أخت لأب			1	3
أخت لأب			1	3
		تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" لوجود فرض واحد وهو السدس، ومقام السدس "٦"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" الجدات يشتركن في: السدس؛ لعدم الأم ولاتحاد الدرجة، ونصيبهن سهم واحد" "يرث العصبة ولد الأب: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم خمسة أسهم، وهي منقسمة عليهم يكون نصيب الذكر ٢ ونصيب الأنثى ١ ".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٨" لوجد انكسار في نصيب العصبة الجدات " ٣ جدة " حيث أن نصيبهن سهم واحد، لا ينقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث الجدات إذا كانوا متحدين درجة: يرثن بالتساوي، فكل جدة رأسها يساوي "١"، فتقول: لدينا ٣ جدات فيكون مجموع عدد رؤوس الجدات ٣

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٣"، و عدد السهام "١" فالعلاقة بينهما لا يوجد قاسم مشترك(تباين)، والقاعدة تقول في حال لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) بين الرؤوس والسهام: يكون المثبت كامل عدد الرؤوس وهو "٣"،

ثم تضرب المثبت في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٣" في أصل المسألة "٦" فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر ويسمى مصح المسألة ، ٣×٦=١٨
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام أخ لأب "٢" فيكون حاصل الضرب ستة ، ٣×٢=٦
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام أخت لأب "١" فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام الجدات "١" فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣، ثم نقسم ٣ عليهن بالتساوي ، فنعطي كل جدة "١"

١١- مات عن: ثلاث بنات و أم

	6 ~~5~~		15
بنت	٢/٣	4	4
بنت			4
بنت			4
أم	١/٦	1	3
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة **يكون أصل المسألة "٦"**، لوجود فرض الثلثين و السدس، الشرح: مقام الثلثين "٣" و مقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين (٣ و ٦) تداخل[ومعنى المداخلة العدد الكبير يقبل القسمة على الصغير بدون كسر] وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر، ثم بسبب الرد نضع خط مائل على (٦)، ونكتب (٥) بناء على عدد السهام

"يرثن البنات الثلثين فرضاً: لوجود المشاركة وعدم المعصب". "ترث الأم السدس فرضاً: لوجود فرع الوارث". ثم الباقي يرد على البنات والأم ؛ لأنه لا يوجد غيرهن.

تصحيح المسألة: **يكون مصح المسألة "١٥"**، بسبب انكسار نصيب البنات ، حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "٣" ، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣"،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام، كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٥": فيكون حاصل الضرب خمسة عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٥=١٥
- المثبت "٣" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢ يكون لكل بنت أربعة أسهم.
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣

١٢- مات عن: أربعين بنت ابن و خمسة أبناء ابن و زوجة

٤٠ بنت ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	8	400
٥ ابن ابن		7	280 لكل بنت ابن ٧
			70 لكل ابن ابن ١٤
زوجة	١/٨	1	50
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٨"**، لوجود فرض واحد الثمن، ومقام الثمن "٨"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

[ترث الزوجة: الثمن؛ لوجود فرع وارث للميت]

تصحيح المسألة: يكون أصل المسألة "٤٠٠"، بسبب انكسار نصيب بنات ابن و أبناء ابن ، حيث أن السهام "٧" ، و عدد رؤوسهم "٥٠"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا خمسة ذكور، وأربعون أنثى))] والعلاقة بين العددين (السهام " ٧ " و الرؤوس " ٥٠ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥٠"؛

ثم تضرب المثبت "٥٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٥٠" تضربه في أصل المسألة "٨": فيكون حاصل الضرب (400)، ويسمى مصح المسألة ، ٥٠×٨=٤٠٠
- المثبت "٥٠" تضربه في سهام الزوجة "١": فيكون حاصل الضرب (50)، ٥٠×١=٥٠
- المثبت "٥٠" تضربه في سهام بنات ابن و أبناء ابن "٧": فيكون حاصل الضرب (350)، ٥٠×٧=٣٥٠ ، يكون لكل بنت ابن سبعة أسهم، ويكون لكل ابن ابن أربعة عشر سهم.

س/ كيف طريقة تقسيم "٣٥٠" على أربعين بنت ابن و خمسة أبناء ابن للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس بنات الابن و أبناء ابن "٥٠"؟

الجواب: نقسم "٣٥٠" على مجموع عدد رؤوس أبناء الابن و بنات الابن "٥٠" فيكون الناتج ٧ ، [٣٥٠÷٥٠=٧]، فتقول: نعطى كل أنثى ٧ ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون ١٤ [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

١٣- مات عن: ثلاث بنات و ابن ابن

		3	9
بنت	٢/٣	2	2
بنت			2
بنت			2
ابن ابن	عصبة بالنفس يرث الباقي	1	3
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣"، لوجود فرض واحد الثلثين، ومقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" البنات يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان". "يرث العصبة بالنفس: ولد الابن: الباقي، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩"، بسبب انكسار نصيب البنات، حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهن "٣" ؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣"،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب تسعة، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٣=٩
- المثبت "٣" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب ستة، ٣×٢=٦ يكون لكل بنت سهمان.
- المثبت "٣" تضربه في سهام ابن ابن "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣

١٤- مات عن: تسع عشرة أخت شقيقة و ابن أخ شقيق

		3	57
١٩ أخت شقيقة	٢/٣	2	2/38
ابن أخ شقيق	عصبة بالنفس يرث الباقي	1	19
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣"، لوجود فرض واحد الثلثين، ومقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" الأخوات الشقائق يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهن سهمان". "يرث العصبة بالنفس: ابن أخ شقيق: الباقي، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٥٧"، بسبب انكسار نصيب الأخوات الشقائق، حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهن "١٩" ؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ١٩ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٩"،

ثم تضرب المثبت "١٩" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "١٩" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب (57)، ويسمى مصح المسألة، ١٩×٣=٥٧
- المثبت "١٩" تضربه في سهام ابن أخ شقيق "١": فيكون حاصل الضرب (19)، ١٩×١=١٩
- المثبت "١٩" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٢": فيكون حاصل الضرب (38)، ١٩×٢=٣٨ يكون لكل أخت سهمان.

س/ كيف طريقة تقسيم "٣٨" على تسع عشرة أخت بالتساوي، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوات يساوي "١٩"؟
الجواب: نقسم "٣٨" على مجموع عدد رؤوس الأخوات "١٩" فيكون الناتج ٢ ، [٣٨÷١٩=٢]، فتقول: نعطى كل أخت ٢

١٥- مات عن: بنتي ابن و ابني ابن و أب

		6	36
بنت ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	5	5
بنت ابن			5
ابن ابن			10
ابن ابن			10
أب	١/٦	1	6
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦"، لوجود فرض واحد السدس، ومقام السدس "٦"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" الأب يرث: السدس؛ لوجود فرع وارث ذكر –ابن ابن–، ونصيبه سهم واحد". "يرث العصبة بالغير ولد الابن: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٦"، بسبب انكسار نصيب ولد الابن: "بنتي ابن و ابني ابن"، حيث أن السهام "٥" ، و عدد رؤوسهم "٦" [الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، ((لدينا اثنان ذكر، واثنتان أنثى، فيكون مجموع الرؤوس: ستة))]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٥ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦"،

ثم تضرب المثبت "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٦" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب (36)، ويسمى مصح المسألة ، ٦×٦=٣٦
- المثبت "٦" تضربه في سهام الأب "١": فيكون حاصل الضرب (6)، ٦×١=٦
- المثبت "٦" تضربه في سهام ولد الابن العصبة بالغير "٥": فيكون حاصل الضرب (30)، ٦×٥=٣٠ يكون لكل ابن ابن (١٠) أسهم، ولكل بنت ابن (٥) أسهم.

س/ كيف طريقة تقسيم "٣٠" على ولد الابن: بنتي ابن و بني ابن للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس بنتي الابن و ابني الابن "٦"؟

الجواب: نقسم "٣٠" على مجموع عدد رؤوس بنتي ابن و بني ابن "٦" فيكون الناتج ٥ ، [٣٠÷٦=٥]، فتقول: نعطى كل أنثى ٥ ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون ١٠ [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

١٦- مات عن: بنت و احدى وعشرين أخت شقيقة و أم أم

	6		126
أم أم	١/٦	1	21
بنت	١/٢	3	63
٢١ أخت شقيقة	عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي	2	2/42
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦"، لوجود فرض السدس، والنصف، الشرح: مقام السدس "٦"، ومقام النصف "٢"، فالعلاقة بين العددين ٦ و ٢ مداخلة [ومعنى المداخلة العدد الكبير يقبل القسمة على الصغير بدون كسر]، وفي حالة المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر.

" أم الأم ترث: السدس؛ لعدم الأم، ونصيبها سهم واحد". " البنت ترث: النصف؛ لعدم المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبها ثلاثة أسهم". "يرث العصبة مع الغير الأخوات الشقائق: الباقي، ونصيبهن سهمان. [الأخت الشقيقة مع فرع وارث أنثى-بنت- تكون عصبة مع الغير، ويشترط عدم المعصب]".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٢٦"، بسبب انكسار نصيب العصبة مع الغير: الأخوات الشقائق، حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهن "٢١" [العصبة مع الغير يرثون بالتساوي]، والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ٢١ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢١"،

ثم تضرب المثبت "٢١" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢١" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب (126)، ويسمى مصح المسألة ، ٢١×٦=١٢٦
- المثبت "٢١" تضربه في سهام أم أم "١": فيكون حاصل الضرب (21)، ٢١×١=٢١
- المثبت "٢١" تضربه في سهام الأخوات "٢": فيكون حاصل الضرب (42)، ٢١×٢=٤٢ يكون لكل أخت (٢)

١٧- مات عن: أختين لأب و خمسين أخت لأم و سبعة أخوة لأم

		3	171
٢ أخت لأب	٢/٣	2	114
٥٠ أخت لأم **٧ أخ لأم**	١/٣	1	1/57
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣"، لوجود فرض الثلثين ، والثلث، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٣ و ٣) مماثلة[ومعنى المماثلة تساوي الأعداد في المقدار]، وفي حالة المماثلة يكون أصل المسألة أحد الأعداد.

" أختان لأب ترثان: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهما سهمان". "

ولد الأم يرثون: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٧١"، بسبب انكسار نصيب ولد الأم:، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥٧" [الأخوة لأم والأخوات لأم يرثون بالتساوي، لا يفضل الذكر على الأنثى]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥٧"،

ثم تضرب المثبت "٥٧" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٥٧" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب (171)، ويسمى مصح المسألة ، ٥٧×٣=١٧١
- المثبت "٥٧" تضربه في سهام أختين لأب "٢": فيكون حاصل الضرب (114)، ٥٧×٢=١١٤
- المثبت "٥٧" تضربه في سهام ولد الأم "١": فيكون حاصل الضرب (57)، ٥٧×١=٥٧ يكون لكل أخت (١)، ويكون لكل أخ (١).

١٨- مات عن: أختين لأب و سبعة وخمسين ابن أخ شقيق

		3	171
٢ أخت لأب	٢/٣	2	114
٥٧ ابن أخ شقيق	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	1	1/57
		تأصيل المسالة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣"، لوجود فرض واحد الثلثين، ومقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" أختان لأب ترثان: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهما سهمان".

" أبناء الأخ الشقيق يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالنفس يرثون ما تبقي الفروض، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٧١"، بسبب انكسار نصيب العصبة بالنفس: أبناء الأخ الشقيق، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥٧" [العصبة بالنفس يرثون بالتساوي]، والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥٧"

ثم تضرب المثبت "٥٧" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٥٧" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب (171)، ويسمى مصح المسألة ، ٥٧×٣=١٧١
- المثبت "٥٧" تضربه في سهام أختين لأب "٢": فيكون حاصل الضرب (114)، ٥٧×٢=١١٤
- المثبت "٥٧" تضربه في سهام أبناء الأخ الشقيق "١": فيكون حاصل الضرب (57)، ٥٧×١=٥٧ يكون لكل أخ (١)

١٩- مات عن: أختين لأب و سبعة وخمسين ابن أخ شقيق و سبع وخمسين بنت أخ شقيق

		3	171
٢ أخت لأب	٢/٣	2	114
٥٧ ابن أخ شقيق	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	1	1/57
٥٧ بنت أخ شقيق	لا يرثن؛ لأن بنت أخ شقيق ليست من الوارثات من النساء	×	×
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣"، لوجود فرض واحد الثلثين، ومقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

" أختان لأب ترثان: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهما سهمان".

" أبناء الأخ الشقيق يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالنفس يرثون ما تبقي الفروض، ونصيبهم سهم واحد".

" بنات الأخ الشقيق لا يرثن؛ لأنهن لسن من الوارثات من النساء ".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٧١"، بسبب انكسار نصيب العصبة بالنفس: أبناء الأخ الشقيق، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥٧" [العصبة بالنفس يرثون بالتساوي]، والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥٧"

ثم تضرب المثبت "٥٧" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٥٧" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب (171)، ويسمى مصح المسألة ، ٥٧×٣=١٧١
- المثبت "٥٧" تضربه في سهام أختين لأب "٢": فيكون حاصل الضرب (114)، ٥٧×٢=١١٤
- المثبت "٥٧" تضربه في سهام أبناء الأخ الشقيق "١": فيكون حاصل الضرب (57)، ٥٧×١=٥٧ يكون لكل أخ (١).

٢٠- مات عن: أختين لأب و سبعة وخمسين ابن أخ شقيق و سبع وخمسين بنت أخ شقيق و ثلاثة أبناء ابن ابن ابن

			3
٣ ابن ابن ابن ابن	جميع المال	1/ 3	عصبة بالنفس يرثون جميع المال بالتساوي
٢ أخت لأب	×	×	محجوبتان بابن ابن ابن ابن
٥٧ ابن أخ شقيق	×	×	محجبون بابن ابن ابن ابن
٥٧ بنت أخ شقيق	×	×	لا يرثن؛ لأن بنت أخ شقيق ليست من الوارثات من النساء

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣"، لوجود عصبة بالنفس يرثون جميع المال، فيكون أصل المسألة مجموع عدد رؤوسهم. ويكون لكل ابن ابن ابن ابن سهم واحد.

٢١- مات عن: ثلاثين أخ شقيق و عشرين أخت شقيقة و زوجة

		4	320
زوجة	١/٤	1	80
٣٠ أخ شقيق **٢٠ أخت شقيقة**	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	3	240 لكل ذكر ٦ لكل أنثى ٣
		تأصيل المسالة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٤"، لوجود فرض واحد الربع، ومقام الربع "٤"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" الزوجة ترث: الربع؛ لعدم فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". " الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون ما تبقي الفروض، ونصيبهم ثلاثة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٢٠"، بسبب انكسار نصيب الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، حيث أن السهام "٣" ، و عدد رؤوسهم "٨٠" [الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، ((لدينا ٣٠ ذكر، ٢٠ أنثى، فيكون مجموع الرؤوس: ٨٠))]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٣ " و الرؤوس " ٨٠ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٨٠"،

ثم تضرب المثبت "٨٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٨٠" تضربه في أصل المسألة "٤": فيكون حاصل الضرب (320)، ويسمى مصح المسألة ، ٨٠×٤=٣٢٠
- المثبت "٨٠" تضربه في سهام الزوجة "١": فيكون حاصل الضرب (80)، ٨٠×١=٨٠
- المثبت "٨٠" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق "٣": فيكون حاصل الضرب (240)، ٨٠×٣=٢٤٠ يكون لكل أخ (٦) أسهم، ولكل أخت (٣) أسهم.

س/ كيف طريقة تقسيم "240" على ٣٠ أخ و ٢٠ أخت للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "80"؟

الجواب: نقسم "240" على مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "80" فيكون الناتج 3 ، [240÷80=3]، فتقول: نعطى كل أنثى 3 ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون 6 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

٢٢- ماتت عن: مائة أخ لأب و مائتين أخت لأب و زوج

		2	800
زوج	١/٢	1	400
١٠٠ أخ لأب **٢٠٠ أخت لأب**	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	1	400 لكل ذكر ٢ لكل أنثى ١
		تأصيل المسالة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢"، لوجود فرض واحد النصف، ومقام النصف "٢"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" الزوج يرث: النصف؛ لعدم فرع وارث، ونصيبه سهم واحد". " الأخوة لأب والأخوات لأب يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون ما تبقي الفروض، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٨٠٠"، بسبب انكسار نصيب الأخوة لأب والأخوات لأب، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٤٠٠" [الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، ((لدينا ١٠٠ ذكر، ٢٠٠ أنثى، فيكون مجموع الرؤوس: ٤٠٠))]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٤٠٠ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤٠٠"،

ثم تضرب المثبت "٤٠٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٤٠٠" تضربه في أصل المسألة "٢": فيكون حاصل الضرب (800)، ويسمى مصح المسألة ، ٤٠٠×٢=٨٠٠
- المثبت "٤٠٠" تضربه في سهام الزوج "١": فيكون حاصل الضرب (400)، ٤٠٠×١=٤٠٠
- المثبت "٤٠٠" تضربه في سهام الأخوة لأب والأخوات لأب "١": فيكون حاصل الضرب (400)، ٤٠٠×١=٤٠٠ يكون لكل أخ (٢) سهمان، ولكل أخت (١) سهم.

س/ كيف طريقة تقسيم "400" على ١٠٠ أخ و ٢٠٠ أخت للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "400"؟

الجواب: نقسم "400" على مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "400" فيكون الناتج 1 ، [400÷400=1]، فتقول: نعطى كل أنثى 1 ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون 2 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

٢٣- ماتت عن: ثلاثمائة أخ لأب و ثلاث وثلاثين أخت لأب و زوج

		2	1266
زوج	١/٢	1	633
٣٠٠ أخ لأب **٣٣ أخت لأب**	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	1	633 لكل ذكر ٢ لكل أنثى ١
		تأصيل المسالة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢"، لوجود فرض واحد النصف، ومقام النصف "٢"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" الزوج يرث: النصف؛ لعدم فرع وارث، ونصيبه سهم واحد". " الأخوة لأب والأخوات لأب يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون ما تبقي الفروض، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٢٦٦"، بسبب انكسار نصيب الأخوة لأب والأخوات لأب، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٦٣٣" [الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، ((لدينا ٣٠٠ ذكر، ٣٣ أنثى، فيكون مجموع الرؤوس: ٦٣٣))]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٦٣٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦٣٣"،

ثم تضرب المثبت "٦٣٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٦٣٣" تضربه في أصل المسألة "٢": فيكون حاصل الضرب (1266)، ويسمى مصح المسألة ، ٦٣٣×٢=١٢٦٦
- المثبت "٦٣٣" تضربه في سهام الزوج "١": فيكون حاصل الضرب (633)، ٦٣٣×١=٦٣٣
- المثبت "٦٣٣" تضربه في سهام الأخوة لأب والأخوات لأب "١": فيكون حاصل الضرب (633)، ٦٣٣×١=٦٣٣ يكون لكل أخ (٢) سهمان، ولكل أخت (١) سهم.

س/ كيف طريقة تقسيم "633" على ٣٠٠ أخ و ٣٣ أخت للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "633"؟

الجواب: نقسم "633" على مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "633" فيكون الناتج 1 ، [633÷633=1]، فتقول: نعطى كل أنثى 1 ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون 2 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

٢٤- مات عن: مائة زوجة و أخ شقيق

		4	16
٤ زوجة	١/٤	1	1/4
أخ شقيق	عصبة بالنفس يرث الباقي	3	12
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٤"، لوجود فرض واحد الربع، ومقام الربع "٤"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

" ترث الزوجة الأولى والثانية والثالثة والرابعة: الربع، ونصيبهن سهم واحد؛ لعدم الفرع الوارث، وأما الزوجة الخامسة والسادسة إلى المائة لا يرثن؛ لأن عقد نكاح الخامسة وما بعدها باطل فلا يحصل توارث". " الأخ الشقيق عصبة بالنفس يرث: الباقي، ونصيبه ثلاثة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٦"، بسبب انكسار نصيب الزوجات، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهن "٤" [الزوجات يشتركن في الميراث بالتساوي]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤"،

ثم تضرب المثبت "٤" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٤" تضربه في أصل المسألة "٤": فيكون حاصل الضرب ستة عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٤×٤=١٦
- المثبت "٤" تضربه في سهام الزوجات "١": فيكون حاصل الضرب أربعة، ٤×١=٤ ، يكون نصيب كل زوجة "١" سهم
- المثبت "٤" تضربه في سهام أخ شقيق "٣": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٤×٣=١٢

٢٥- مات عن: أختين لأب و ثلاث أخوات لأم و أم

	7 ~~6~~		21
٢ أخت لأب	4	٢/٣	12
٣ أخت لأم	2	١/٣	2/6
أم	1	١/٦	3
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٧" بسبب العول: وإليك بيان ذلك: وجد فرض الثلثين ، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٣ و ٦) مماثلة ومداخلة [المماثلة هي تساوي الأعداد في المقدار مثل ٣ و ٣، وأما المداخلة هي العدد الكبير ينقسم على الصغير بدون كسر مثل ٣ و ٦]، وفي حالة المماثلة والمداخلة يكون **أصل المسألة أكبر الأعداد وهو "٦". ثم عال أصل المسألة إلى ٧** [العول: زيادة عدد السهام على أصل المسألة، فنقوم بتعديل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

" أختان لأب ترثان: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهما أربعة أسهم".

" الأخوات لأم يرثن: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهن سهمان".

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢١"، بسبب انكسار نصيب الأخوات لأم: حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهن "٣" [الأخوات لأم يرثون بالتساوي يشتركن في الثلث]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣"،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٧": فيكون حاصل الضرب واحد وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٧=٢١
- المثبت "٣" تضربه في سهام أختين لأب "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأخوات لأم "٢": فيكون حاصل الضرب ستة، ٣×٢=٦ يكون لكل أخت (٢).
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣

٢٦- مات عن: ثلاث أخوات لأم و أم

	3 ~~6~~		9
٣ أخت لأم	2	١/٣	2/6
أم	1	١/٦	3
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" بسبب الرد، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الثلث، والسدس، الشرح: مقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة، وفي حالة المداخلة يكون **أصل المسألة أكبر الأعداد وهو "٦". ثم رد أصل المسألة إلى ٣**
[الرد: نقص عدد السهام عن أصل المسألة، فنقوم بتعديل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

" الأخوات لأم يرثن: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهن سهمان". "الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩"، بسبب انكسار نصيب الأخوات لأم: حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهن "٣" [الأخوات لأم يرثون بالتساوي يشتركن في الثلث]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣"،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب تسعة، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٣=٩
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأخوات لأم "٢": فيكون حاصل الضرب ستة، ٣×٢=٦ يكون لكل أخت (٢).
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣

حل المسائل التالية:

تنبيه: هذه المسائل تقدم حلها، حل هذه التمارين ثم راجع الحل بالرجوع للمسائل المحلولة لتأكد من الحل

١- امرأة ماتت عن: بنت و أخ شقيق و ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن

			بنت
			ابن ابن
			ابن ابن
			بنت ابن
			أخ شقيق

٢- امرأة ماتت عن: أخوين لأم و أخت لأم و أخ شقيق

			أخ لأم
			أخ لأم
			أخت لأم
			أخ شقيق

٣- مات عن: ثلاث أخوات شقائق و بنت ابن

			بنت ابن
			أخت شقيقة
			أخت شقيقة
			أخت شقيقة

٤- مات عن: عشر أخوة لأب و بنت ابن

			بنت ابن
			١٠ أخ لأب

٥- مات عن: سبعة أبناء و زوجة

زوجة	
٧ ابن	

٦- ماتت عن: سبعة أبناء و زوج

زوج	
٧ ابن	

٧- مات عن: خمسة عشر ابن و ست بنات و زوجة

زوجة	
١٥ ابن	
٦ بنت	

٨- مات عن: خمسين ابن و زوجة

زوجة	
٥٠ ابن	

٩- مات عن: مائة أخت شقيقة و بنت ابن و زوجة

زوجة	
بنت ابن	
١٠٠ أخت شقيقة	

١٠- مات عن: ثلاث جدات متساوين في الدرجة [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب] و ثلاث أخوات لأب و أخ لأب

٣ جدة	
أخ لأب	
أخت لأب	
أخت لأب	
أخت لأب	

١١- مات عن: ثلاث بنات و أم

			بنت
			بنت
			بنت
			أم

١٢- مات عن: أربعين بنت ابن و خمسة أبناء ابن و زوجة

			٤٠ بنت ابن
			٥ ابن ابن
			زوجة

١٣- مات عن: ثلاث بنات و ابن ابن

			بنت
			بنت
			بنت
			ابن ابن

١٤- مات عن: تسع عشرة أخت شقيقة و ابن أخ شقيق

			١٩ أخت شقيقة
			ابن أخ شقيق

١٥- مات عن: بنتي ابن و ابني ابن و أب

			بنت ابن
			بنت ابن
			ابن ابن
			ابن ابن
			أب

١٦- مات عن: بنت و واحد وعشرين أخت شقيقة و أم أم

			أم أم
			بنت
			٢١ أخت شقيقة

١٧- مات عن: أختين لأب و خمسين أخت لأم و سبعة أخوة لأم

			٢ أخت لأب
			٥٠ أخت لأم ٧ أخ لأم

١٨- مات عن: أختين لأب و سبعة وخمسين ابن أخ شقيق

			٢ أخت لأب
			٥٧ ابن أخ شقيق

١٩- مات عن: أختين لأب و سبعة وخمسين ابن أخ شقيق و سبع وخمسين بنت أخ شقيق

			٢ أخت لأب
			٥٧ ابن أخ شقيق
			٥٧ بنت أخ شقيق

٢٠- مات عن: أختين لأب و سبعة وخمسين ابن أخ شقيق و سبع وخمسين بنت أخ شقيق و ثلاثة أبناء ابن ابن ابن

			٣ ابن ابن ابن ابن
			٢ أخت لأب
			٥٧ ابن أخ شقيق
			٥٧ بنت أخ شقيق

٢١- مات عن: ثلاثين أخ شقيق و عشرين أخت شقيقة و زوجة

			زوجة
			٣٠ أخ شقيق ٢٠ أخت شقيقة

٢٢- ماتت عن: مائة أخ لأب و مائتين أخت لأب و زوج

			زوج
			١٠٠ أخ لأب ٢٠٠ أخت لأب

٢٣- ماتت عن: ثلاثمائة أخ لأب و ثلاثة وثلاثين أخت لأب و زوج

			زوج
			٣٠٠ أخ لأب ٣٣ أخت لأب

٢٤- مات عن: مائة زوجة و أخ شقيق

			٤ زوجة
			أخ شقيق

٢٥- مات عن: أختين لأب و ثلاث أخوات لأم و أم

			٢ أخت لأب
			٣ أخت لأم
			أم

٢٦- مات عن: ثلاث أخوات لأم و أم

			٣ أخت لأم
			أم

أمثلة مسائل: (يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام)

١- ماتت عن: ستة أبناء و زوج

	4		8
زوج	١/٤	1	2
٦ ابن	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	3	1 / 6
	تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٤" لوجود فرض واحد وهو الربع، ومقام الربع "٤"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"الزوج يرث: الربع؛ لوجود فرع وارث، ونصيبه سهم واحد". "الأبناء يرثون: الباقي، ونصيبهم ثلاثة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٨" لوجد انكسار في نصيب الأبناء " ٦ ابن " حيث أن نصيبهم ثلاثة أسهم، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالنفس عند وجود عدد منهم متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثون بالتساوي، فكل ابن رأسه يساوي "١"،
فلو جمعنا عدد رؤوسهم يكون: ستة، ١+١+١+١+١+١=٦
فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٦"، و عدد السهام "٣" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد ثلاثة "٣")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،
فتقول: نقسم عدد الرؤوس "٦" على القاسم المشترك "٣" فيكون الناتج "٢" هو المثبت [٦÷٣=٢] ،

ثم تضرب المثبت "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

نضرب المثبت "٢" في أصل المسألة "٤" فيكون حاصل الضرب ثمانية ويسمى مصح المسألة ، ٢×٤=٨
ثم نضرب المثبت "٢" في سهام الزوج "١" فيكون حاصل الضرب اثنين ، ٢×١=٢
ثم نضرب المثبت "٢" في سهام الأبناء "٣" فيكون حاصل الضرب ستة، ٢×٣=٦، ثم نقسم ستة عليهم بالتساوي ، فنعطي كل ابن "١"

٢- ماتت عن: عشرين عم شقيق و أم

		3	30
أم	١/٣	1	10
٢٠ عم شقيق	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي	2	1 / 20
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" لوجود فرض واحد وهو الثلث، ومقام الثلث "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"الأم ترث: الثلث؛ لعدم فرع وارث، وعدم جمع من الأخوة والأخوات، ونصيبها سهم واحد". "الأعمام يرثون: الباقي، ونصيبهم سهمان".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٠" لوجد انكسار في نصيب الأعمام " ٢٠ عم شقيق " حيث أن نصيبهم سهمان ، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالنفس عند وجود عدد منهم متحدين جهة ودرجة وقوة: يرثون بالتساوي، فكل عم رأسه يساوي "١"، فلو جمعنا عدد رؤوسهم يكون: عشرين،

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٢٠"، و عدد السهام "٢" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٢")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،

فتقول: نقسم عدد الرؤوس "٢٠" على القاسم المشترك "٢" فيكون الناتج "١٠" هو المثبت [٢٠÷٢=١٠] ،

ثم تضرب المثبت "١٠" في أصل المسألة والسهام، كالتالي:

نضرب المثبت "١٠" في أصل المسألة "٣" فيكون حاصل الضرب ثلاثين ويسمى مصح المسألة ، ١٠×٣=٣٠

ثم نضرب المثبت "١٠" في سهام الأم "١" فيكون حاصل الضرب عشرة ، ١٠×١=١٠

ثم نضرب المثبت "١٠" في سهام الأعمام "٢" فيكون حاصل الضرب عشرين، ١٠×٢=٢٠، ثم نقسم عشرين عليهم بالتساوي ، فنعطي كل عم "١"

٣- ماتت عن: ست بنات و زوج و أخ لأب

		12	36
زوج	١/٤	3	9
٦ بنت	٢/٣	8	4 /24
أخ لأب	عصبة بالنفس يرث الباقي	1	3
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" لوجود فرض الربع والثلثين، مقام الربع "٤"، ومقام الثلثين "٣"، فالعلاقة بين (٤ و ٣) مباينة [ومعنى المباينة العدد الكبير لا يقبل القسمة على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض، فيكون أصل المسألة هو ١٢ [٤×٣=١٢]

"الزوج يرث: الربع؛ لعدم فرع وارث، ونصيبه ثلاثة أسهم". "البنات يرثن: الثلثين، ونصيبهن ثمانية أسهم". "الأخ لأب يرث: الباقي، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٦" لوجد انكسار في نصيب البنات " ٦ بنت " حيث أن نصيبهن ثمانية أسهم ، لا ينقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول: كل بنت رأسها يساوي "١"، و لدينا ٦ بنت فيكون مجموع عدد رؤوس البنات ٦ فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٦"، و عدد السهام "٨" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٢")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت، فتقول: نقسم عدد الرؤوس "٦" على القاسم المشترك "٢" فيكون الناتج "٣" هو المثبت [٦÷٢=٣]

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة والسهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٣" في أصل المسألة "١٢" فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين ويسمى مصح المسألة ، ٣×١٢=٣٦
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام الزوج "٣" فيكون حاصل الضرب تسعة ، ٣×٣=٩
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام أخ لأب "١" فيكون حاصل الضرب ثلاثة ، ٣×١=٣
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام البنات "٨" فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين ٣×٨=٢٤، ثم نقسم ٢٤ عليهن بالتساوي ، فنعطي كل بنت "٤"

س/ كيف طريقة تقسيم "24" على ست بنات بالتساوي، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس البنات يساوي "6"؟
الجواب: نقسم "24" على مجموع عدد رؤوس البنات "6" فيكون الناتج 4 ، [24÷6=4]، فتقول: نعطى كل بنت 4

٤- مات عن: اثنتي عشرة بنت و زوجة و أخ لأب

		24	72
زوجة	١/٨	3	9
١٢ بنت	٢/٣	16	4 /48
أخ لأب	عصبة بالنفس يرث الباقي	5	15
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢٤" لوجود فرض الثمن والثلثين، مقام الثمن "٨"، ومقام الثلثين "٣"، فالعلاقة بين (٨ و ٣) مباينة [ومعنى المباينة العدد الكبير لا يقبل القسمة على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض، فيكون أصل المسألة هو ٢٤ [٨×٣=٢٤]

"الزوجة ترث: الثمن؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها ثلاثة أسهم". "البنات يرثن: الثلثين، ونصيبهن ستة عشر سهم". "الأخ لأب يرث: الباقي، ونصيبه خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٧٢" لوجد انكسار في نصيب البنات " ١٢ بنت " حيث أن نصيبهن ستة عشر سهم ، لا تنقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول: كل بنت رأسها يساوي "١"، و لدينا ١٢ بنت فيكون مجموع عدد رؤوس البنات ١٢ فتحصل لدينا عدد الرؤوس "١٢"، و عدد السهام "١٦" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٢"، وكذلك العدد أربعة "٤" والقاعدة تقول إذا وجد أكثر من قاسم مشترك: نختار القاسم المشترك الأكبر)، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،

فتقول: نقسم عدد الرؤوس "١٢" على القاسم المشترك "٤" فيكون الناتج "٣" هو المثبت [١٢÷٤=٣] ،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة والسهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٣" في أصل المسألة "٢٤" فيكون حاصل الضرب اثنين وسبعين ويسمى مصح المسألة ، ٣×٢٤=٧٢
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام الزوجة "٣" فيكون حاصل الضرب تسعة ، ٣×٣=٩
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام أخ لأب "٥" فيكون حاصل الضرب خمسة عشر ، ٣×٥=١٥
ثم نضرب المثبت "٣" في سهام البنات "١٦" فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين ٣×١٦=٤٨، ثم نقسم ٤٨ عليهن بالتساوي ، فنعطي كل بنت "٤"

س/ كيف طريقة تقسيم "48" على اثنتي عشرة بنت بالتساوي، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس البنات يساوي "12"؟
الجواب: نقسم "48" على مجموع عدد رؤوس البنات "12" فيكون الناتج 4 ، [48÷12=4]، فتقول: نعطى كل بنت 4

٥- مات عن: خمسة عشر ابن و خمس بنات و زوجة

		8	40
زوجة	١/٨	1	5
١٥ ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	7	35 لكل ابن ٢ ولكل بنت ١
٥ بنت			
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٨" لوجود فرض واحد وهو الثمن، ومقام الثمن "٨"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"الزوجة ترث: الثمن؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "العصبة بالغير يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سبعة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٠" لوجد انكسار في نصيب العصبة بالغير " ١٥ ابن و ٥ بنات " حيث أن نصيبهم سبعة أسهم ، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالغير إذا كانوا متحدين جهة ودرجة وقوة: نصيب الذكر مثل حظ الأنثيين، فكل ابن رأسه يساوي "٢"، وكل بنت رأسها يساوي "١"، فتقول: لدينا ١٥ ابن فيكون مجموع عدد رؤوس الأبناء ٣٠، وأيضا تقول لدينا ٥ بنات فيكون مجموع عدد رؤوس البنات ٥ ، فلو جمعنا عدد رؤوس الأبناء والبنات يكون: ٣٥ [٣٠+٥=٣٥]

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٣٥"، و عدد السهام "٧" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٧")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،

فتقول: نقسم عدد الرؤوس "٣٥" على القاسم المشترك "٧" فيكون الناتج "٥" هو المثبت [٣٥÷٧=٥]

ثم تضرب المثبت "٥" في أصل المسألة والسهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٥" في أصل المسألة "٨" فيكون حاصل الضرب أربعين ويسمى مصح المسألة ، ٥×٨=٤٠

ثم نضرب المثبت "٥" في سهام الزوجة "١" فيكون حاصل الضرب خمسة ، ٥×١=٥

ثم نضرب المثبت "٥" في سهام العصبة بالغير الأبناء والبنات "٧" فيكون حاصل الضرب خمسة وثلاثين، ٥×٧=٣٥، ثم نقسم ٣٥ عليهم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فنعطي كل ابن "٢"، ونعطى كل بنت "١"

س/ كيف طريقة تقسيم "35" على خمسة عشر ابن و خمس بنات للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأبناء والبنات يساوي "35"؟

الجواب: نقسم "35" على مجموع عدد رؤوس الأبناء والبنات "35" فيكون الناتج 1 ، [35÷35=1]، فتقول: نعطى كل أنثى 1 ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون 2 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

٦- مات عن: خمسة عشر ابن و خمس بنات و أم

	6		42
أم	١/٦	1	7
١٥ ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	5	35 لكل ابن ٢ ولكل بنت ١
٥ بنت			
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" لوجود فرض واحد وهو السدس، ومقام السدس "٦"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"الأم ترث: السدس؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "العصبة بالغير يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٢" لوجد انكسار في نصيب العصبة بالغير " ١٥ ابن و ٥ بنات " حيث أن نصيبهم خمسة أسهم ، لا تنقسم عليهم، ولكي تصحح الانكسار تقول ميراث العصبة بالغير إذا كانوا متحدين جهة ودرجة وقوة: نصيب الذكر مثل حظ الأنثيين، فكل ابن رأسه يساوي "٢"، وكل بنت رأسها يساوي "١"، فتقول: لدينا ١٥ ابن فيكون مجموع عدد رؤوس الأبناء ٣٠، وأيضا تقول لدينا ٥ بنات فيكون مجموع عدد رؤوس البنات ٥ ، فلو جمعنا عدد رؤوس الأبناء والبنات يكون: ٣٥، [٣٠+٥=٣٥]
فتحصل لدينا عدد الرؤوس "٣٥"، و عدد السهام "٥" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٥")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،
فتقول: نقسم عدد الرؤوس "٣٥" على القاسم المشترك "٥" فيكون الناتج "٧" هو المثبت [٣٥÷٥=٧] ،

ثم تضرب المثبت "٧" في أصل المسألة والسهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٧" في أصل المسألة "٦" فيكون حاصل الضرب اثنين وأربعين ويسمى مصح المسألة ، ٧×٦=٤٢
ثم نضرب المثبت "٧" في سهام الأم "١" فيكون حاصل الضرب سبعة ، ٧=١×٧
ثم نضرب المثبت "٧" في سهام العصبة بالغير الأبناء والبنات "٥" فيكون حاصل الضرب خمسة وثلاثين، ٧×٥=٣٥، ثم نقسم ٣٥ عليهم للذكر مثل حظ الأنثيين ، فنعطي كل ابن "٢"، ونعطى كل بنت "١"

س/ كيف طريقة تقسيم "35" على خمسة عشر ابن و خمس بنات للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأبناء والبنات يساوي "35"؟
الجواب: نقسم "35" على مجموع عدد رؤوس الأبناء والبنات "35" فيكون الناتج 1 ، [35÷35=1]، فتقول: نعطى كل أنثى 1 ، ونعطى الذكر ضعف العدد فيكون 2 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

٧- مات عن: أم و أخ لأم و أربع عشرة أخت شقيقة

أم	١/٦	1	7
أخ لأم	١/٦	1	7
١٤ أخت شقيقة	٢/٣	4	2/28
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة
		6	42

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" لوجود فرض السدس والسدس والثلثين، مقام السدس "٦"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، فتحصل لدينا الأعداد التالية: "٦" و "٦" و "٣". فالعلاقة مماثلة [المماثلة هي تساوي الأعداد في المقدار]، ومداخلة [المداخلة هي العدد الكبير يقبل القسمة على الصغير بدون كسر]، فتقول بين العددين (٦ و ٦) مماثلة فنكتفي بأحد الأعداد ٦، ثم تقول بقي لدينا عددان هما (٦ و ٣) العلاقة بينهما مداخلة فنكتفي بأكبر الأعداد ٦ و نجعله أصل المسألة .

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات، ونصيبها سهم واحد". "الأخ لأم يرث: السدس؛ لعدم المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث، ، ونصيبه سهم واحد".

"الأخوات الشقائق يرثن الثلثين: لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم فرع وارث، ونصيبهن أربعة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٢" لوجد انكسار في نصيب الأخوات الشقائق " ١٤ أخت شقيقة " حيث أن نصيبهن أربعة أسهم ، لا تنقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول : كل أخت شقيقة رأسها يساوي "١"، و لدينا ١٤ أخت شقيقة فيكون مجموع عدد رؤوس الأخوات الشقائق ١٤،

فتحصل لدينا عدد الرؤوس "١٤"، و عدد السهام "٤" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٢")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،

فتقول: نقسم عدد الرؤوس "١٤" على القاسم المشترك "٢" فيكون الناتج "٧" هو المثبت [١٤÷٢=٧] ،

ثم تضرب المثبت "٧" في أصل المسألة والسهام، كالتالي:

نضرب المثبت "٧" في أصل المسألة "٦" فيكون حاصل الضرب اثنين وأربعين ويسمى مصح المسألة ، ٧×٦=٤٢

ثم نضرب المثبت "٧" في سهام الأم "١" فيكون حاصل الضرب سبعة ، ٧×١=٧

ثم نضرب المثبت "٧" في سهام الأخ لأم "١" فيكون حاصل الضرب سبعة ، ٧×١=٧

ثم نضرب المثبت "٧" في سهام الأخوات الشقائق "٤" فيكون حاصل الضرب ثمانية وعشرين، ٧×٤=٢٨، ثم نقسم ٢٨ عليهن بالتساوي ، فنعطي كل أخت شقيقة "٢"

س/ كيف طريقة تقسيم "28" على أربع عشرة أخت شقيقة، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوات الشقائق يساوي "14"؟

الجواب: نقسم "28" على مجموع عدد رؤوس الأخوات الشقائق "14" فيكون الناتج 2 ، [28÷14=2]، فتقول: نعطى كل أخت 2

٨- ماتت عن: مائة بنت ابن و ابن ابن ابن

		3	150
١٠٠ بنت ابن	٢/٣	2	1/100
ابن ابن ابن	عصبة بالنفس يرث الباقي	1	50
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٣"**، لوجود فرض واحد الثلثين، ومقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

"بنات الابن يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منهن، ونصيبهن سهمان". "ابن ابن ابن يرث: الباقي؛ لأنه عصبة بالنفس يرث ما تبقيه الفروض، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٥٠" لوجد انكسار في نصيب بنات الابن " ١٠٠ بنت ابن " حيث أن نصيبهن سهمان ، لا تنقسم عليهن، ولكي تصحح الانكسار تقول : كل بنت ابن رأسها يساوي "١"، و لدينا ١٠٠ بنت ابن فيكون مجموع عدد رؤوس بنات الابن ١٠٠، فتحصل لدينا عدد الرؤوس "١٠٠"، و عدد السهام "٢" فالعلاقة بينهما يوجد قاسم مشترك(وهو العدد "٢")، والقاعدة تقول في حال يوجد قاسم مشترك بين الرؤوس والسهام تقسم عدد الرؤوس على القاسم المشترك، وناتج القسمة هو المثبت،
فتقول: نقسم عدد الرؤوس "١٠٠" على القاسم المشترك "٢" فيكون الناتج "٥٠" هو المثبت [١٠٠÷٢=٥٠] ،

ثم تضرب المثبت "٥٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٥٠" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب مائة وخمسين، ويسمى مصح المسألة ، ٥٠×٣=١٥٠
- المثبت "٥٠" تضربه في سهام بنات ابن "٢": فيكون حاصل الضرب مائة، ٥٠×٢=١٠٠ ، يكون لكل بنت ابن سهم واحد
- المثبت "٥٠" تضربه في سهام ابن ابن ابن "١": فيكون حاصل الضرب خمسين، ٥٠×١=٥٠

٩- ماتت عن: مائة بنت ابن و ابن ابن ابن و أم

	6		150
١٠٠ بنت ابن	٢/٣	4	1/100
ابن ابن ابن	الباقي	1	25
أم	١/٦	1	25
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٦"**، لوجود فرض الثلثين والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين العددين (٣ و ٦) مداخلة [معنى المداخلة: العدد الكبير يقبل القسمة على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

"بنات الابن يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منهن، ونصيبهن سهمان". "ابن ابن ابن يرث: الباقي؛ لأنه عصبة بالنفس يرث ما تبقيه الفروض، ونصيبه سهم واحد". "الأم ترث: السدس؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: **يكون مصح المسألة "١٥٠"**،بسبب انكسار نصيب بنات ابن ، حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "١٠٠"؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٠٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضاً يوجد قاسم مشترك آخر هو العدد (٤)، وفي حالة يوجد قاسمان مشترك نختار القاسم المشترك الأكبر هو العدد (٤)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٠٠"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢٥ يسمى هو المثبت [١٠٠÷٤=٢٥] ،

ثم تضرب المثبت "٢٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢٥" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب مائة وخمسين، ويسمى مصح المسألة ، ٢٥×٦=١٥٠
- المثبت "٢٥" تضربه في سهام بنات ابن "٤": فيكون حاصل الضرب مائة، ٢٥×٤=١٠٠ ، يكون لكل بنت ابن سهم واحد
- المثبت "٢٥" تضربه في سهام ابن ابن ابن "١": فيكون حاصل الضرب خمسة وعشرين، ٢٥×١=٢٥
- المثبت "٢٥" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب خمسة وعشرين، ٢٥×١=٢٥

١٠- ماتت عن: ثمان وتسعين بنت ابن و ابن ابن و أم

	6		120
٩٨ بنت ابن	5	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	1/98
ابن ابن			2
أم	1	١/٦	20
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٦"**، لوجود فرض واحد السدس، مقام السدس "٦"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

"الأم ترث: السدس؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد". "بنات الابن و ابن ابن عصبة بالغير يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٢٠"، بسبب انكسار نصيب بنات ابن و ابن ابن ، حيث أن السهام "٥" ، و عدد رؤوسهم "١٠٠"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد، ((لدينا ذكر واحد، وثمان وتسعون أنثى))]، والعلاقة بين العددين (السهام " ٥ " و الرؤوس " ١٠٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٥)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٠٠"، على القاسم المشترك (٥) فيكون ناتج القسمة: ٢٠ يسمى هو المثبت [١٠٠÷٥=٢٠] ،

ثم تضرب المثبت "٢٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢٠" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب مائة وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ٢٠×٦=١٢٠
- المثبت "٢٠" تضربه في سهام بنات ابن و ابن ابن "٥": فيكون حاصل الضرب مائة، ٢٠×٥=١٠٠ ، يكون لكل بنت ابن: سهم واحد، ويكون نصيب ابن ابن: سهمان.
- المثبت "٢٠" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب عشرين، ٢٠×١=٢٠

١١- ماتت عن: أربعين أخت شقيقة و خمسة أخوة أشقاء و أم

	6		60
٤٠ أخت شقيقة	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	5	40 يكون لكل أخت ١
٥ أخ شقيق			10 يكون لكل أخ ٢
أم	١/٦	1	10
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦"، لوجود فرض واحد السدس، ومقام السدس "٦"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبها سهم واحد". "الأخوات الشقيقات والأخوة الأشقاء عصبة بالغير يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٦٠"، بسبب انكسار نصيب الأخوات الشقائق والأخوة الأشقاء ، حيث أن السهام "٥" ، و عدد رؤوسهم "٥٠"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد((لدينا خمسة ذكور، وأربعون أنثى))]، والعلاقة بين العددين (السهام " ٥ " و الرؤوس " ٥٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٥)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٥٠"، على القاسم المشترك (٥) فيكون ناتج القسمة: ١٠ يسمى هو المثبت [٥٠÷٥=١٠] ،

ثم تضرب المثبت "١٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "١٠" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ستين، ويسمى مصح المسألة ، ١٠×٦=٦٠
- المثبت "١٠" تضربه في سهام الأخوة والأخوات "٥": فيكون حاصل الضرب خمسين، ١٠×٥=٥٠ ، يكون لكل أخت سهم واحد، ويكون لكل أخ سهمان.
- المثبت "١٠" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب عشرة، ١٠×١=١٠

١٢- ماتت عن: مائة بنت و أخ لأب و زوج

	12		300
١٠٠ بنت	٢/٣	8	2/200
أخ لأب	الباقي	1	25
زوج	١/٤	3	75
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "١٢"**، لوجود فرض الثلثين والربع، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام الربع "٤"، فالعلاقة بين العددين (٣ و ٤) مباينة، وفي حال المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين في بعض [٣×٤=١٢].

"البنات يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن ثمانية أسهم". "الزوج يرث: الربع؛ لوجود فرع وارث، ونصيبه ثلاثة أسهم". "الأخ لأب عصبة بالنفس يرث: الباقي، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٠٠"، بسبب انكسار نصيب البنات ، حيث أن السهام "٨" ، و عدد رؤوسهن "١٠٠"؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٨ " و الرؤوس " ١٠٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضاً يوجد قاسم مشترك آخر هو العدد (٤)، وفي حالة يوجد قاسمان مشترك نختار القاسم المشترك الأكبر هو العدد (٤)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٠٠"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢٥ يسمى هو المثبت [١٠٠÷٤=٢٥] ،

ثم تضرب المثبت "٢٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢٥" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب ثلاثمائة، ويسمى مصح المسألة ، ٢٥×١٢=٣٠٠
- المثبت "٢٥" تضربه في سهام البنات "٨": فيكون حاصل الضرب مائتين، ٢٥×٨=٢٠٠ ، يكون لكل بنت سهمان
- المثبت "٢٥" تضربه في سهام أخ لأب "١": فيكون حاصل الضرب خمسة وعشرين، ٢٥×١=٢٥
- المثبت "٢٥" تضربه في سهام الزوج "٣": فيكون حاصل الضرب خمسة وسبعين، ٢٥×٣=٧٥

١٣- ماتت عن: ثمانين بنت ابن و ابن ابن ابن و زوج

٨٠ بنت ابن	٢/٣	8	1/80
ابن ابن ابن	الباقي	1	10
زوج	١/٤	3	30
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "١٢"**، لوجود فرض الثلثين والربع، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام الربع "٤"، فالعلاقة بين العددين (٣ و ٤) مباينة، وفي حال المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين في بعض [٣×٤=١٢].

"بنات الابن يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منهن، ونصيبهن ثمانية أسهم". "الزوج يرث: الربع؛ لوجود فرع وارث، ونصيبه ثلاثة أسهم".

"ابن ابن ابن يرث: الباقي؛ لأنه عصبة بالنفس يرث ما تبقيه الفروض، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٢٠"، بسبب انكسار نصيب بنات ابن ، حيث أن السهام "٨" ، و عدد رؤوسهن "٨٠"؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٨ " و الرؤوس " ٨٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضاً يوجد قاسم مشترك آخر هو العدد (٤)، وأيضاً يوجد قاسم مشترك آخر هو العدد (٨)، وفي حالة يوجد أكثر من قاسم مشترك نختار القاسم المشترك الأكبر هو العدد (٨)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨٠"، على القاسم المشترك (٨) فيكون ناتج القسمة: ١٠ يسمى هو المثبت [٨٠÷٨=١٠] ،

ثم تضرب المثبت "١٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "١٠" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب مائة وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ١٠×١٢=١٢٠
- المثبت "١٠" تضربه في سهام بنات ابن "٨": فيكون حاصل الضرب ثمانين، ١٠×٨=٨٠ ، يكون لكل بنت ابن سهم واحد
- المثبت "١٠" تضربه في سهام ابن ابن ابن "١": فيكون حاصل الضرب عشرة، ١٠×١=١٠
- المثبت "١٠" تضربه في سهام الزوج "٣": فيكون حاصل الضرب ثلاثين، ١٠×٣=٣٠

١٤- مات عن: ست أخوات لأب و أختين لأم و أم

	7 ~~6~~		21
٦ أخت لأب	4	٢/٣	2/12
٢ أخت لأم	2	١/٣	6
أم	1	١/٦	3
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٧" بسبب العول: وإليك بيان ذلك: وجد فرض الثلثين ، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٣ و ٦) مماثلة ومداخلة [المماثلة هي تساوي الأعداد في المقدار مثل ٣ و ٣، وأما المداخلة هي العدد الكبير ينقسم على الصغير بدون كسر مثل ٣ و ٦]، وفي حالة المماثلة والمداخلة **يكون أصل المسألة أكبر الأعداد ٦ . ثم عال أصل المسألة إلى ٧** [العول: زيادة عدد السهام على أصل المسألة، فنقوم بتعديل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

"الأخوات لأب يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهن أربعة أسهم".

"أختان لأم ترثان: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهما سهمان".

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢١"، بسبب انكسار نصيب الأخوات لأب: حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "٦" [الأخوات لأب يرثون بالتساوي يشتركن في الثلثين]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٦ ") يوجد قاسم مشترك العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٦"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [٦÷٢=٣] ،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٧": فيكون حاصل الضرب واحد وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٧=٢١
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأخوات لأب "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢ يكون لكل أخت (٢)
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأخوات لأم "٢": فيكون حاصل الضرب ستة، ٣×٢=٦
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣

١٥- مات عن: ثمان أخوات لأب و أختين لأم و أم

	7 ~~6~~		14
٨ أخت لأب	4	٢/٣	1/8
٢ أخت لأم	2	١/٣	4
أم	1	١/٦	2
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٧" بسبب العول: وإليك بيان ذلك: وجد فرض الثلثين ، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٣ و ٦) مماثلة ومداخلة [المماثلة هي تساوي الأعداد في المقدار مثل ٣ و ٣، وأما المداخلة هي العدد الكبير ينقسم على الصغير بدون كسر مثل ٣ و ٦]، وفي حالة المماثلة والمداخلة **يكون أصل المسألة أكبر الأعداد ٦ . ثم عال أصل المسألة إلى ٧** [العول: زيادة عدد السهام على أصل المسألة، فنقوم بتعديل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

"الأخوات لأب يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهن أربعة أسهم".

"أختان لأم ترثان: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهما سهمان".

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤"، بسبب انكسار نصيب الأخوات لأب:، حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "٨" والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك أخر هو العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس "٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢] ،

ثم تضرب المثبت "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢" تضربه في أصل المسألة "٧": فيكون حاصل الضرب أربعة عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٢×٧=١٤
- المثبت "٢" تضربه في سهام الأخوات لأب "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية، ٢×٤=٨ يكون لكل أخت (١)
- المثبت "٢" تضربه في سهام الأخوات لأم "٢": فيكون حاصل الضرب أربعة، ٢×٢=٤
- المثبت "٢" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب اثنين، ٢×١=٢

١٦- مات عن: ثمان بنات و أم أب

	5 ~~6~~		10
٨ بنت	4	٢/٣	1/8
أم أب	1	١/٦	2
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٥" بسبب الرد: وإليك بيان ذلك: وجد فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٦) مداخلة، وفي حالة المداخلة **يكون أصل المسألة أكبر الأعداد ٦. ثم رد أصل المسألة إلى ٥**

[الرد: نقص عدد السهام عن أصل المسألة، فنقوم بتعديل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

"البنات يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن أربعة أسهم". "أم أب ترث: السدس؛ لعدم الأم، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٠"، بسبب انكسار نصيب البنات:، حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "٨" والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك أخر هو العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك

(٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢] ،

ثم تضرب المثبت "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢" تضربه في أصل المسألة "٥": فيكون حاصل الضرب عشرة، ويسمى مصح المسألة ، ٢×٥=١٠
- المثبت "٢" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية، ٢×٤=٨ يكون لكل بنت (١)
- المثبت "٢" تضربه في سهام أم الأب "١": فيكون حاصل الضرب اثنين، ٢×١=٢

١٧- مات عن: اثنتي عشرة بنت و أم

	5 ~~6~~		15
١٢ بنت	4	٢/٣	1/12
أم	1	١/٦	3
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٥" بسبب الرد: وإليك بيان ذلك: وجد فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٦) ومداخلة، وفي حالة المداخلة **يكون أصل المسألة أكبر الأعداد ٦. ثم رد أصل المسألة إلى ٥**
[الرد: نقص عدد السهام عن أصل المسألة، فنقوم بتعديل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

"البنات يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن أربعة أسهم". "أم ترث: السدس؛ لوجود فرع وارث، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٥"، بسبب انكسار نصيب البنات:، حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "١٢" والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك أخر هو العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣] ،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٥": فيكون حاصل الضرب خمسة عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٥=١٥
- المثبت "٣" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢ يكون لكل بنت (١)
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣

١٨- مات عن: ست عشرة بنت ابن و أخ شقيق

		3	24
١٦ بنت ابن	٢/٣	2	1/16
أخ شقيق	عصبة بالنفس يرث الباقي	1	8
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣": لوجود فرض الثلثين، ومقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"بنات الابن يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث أعلى منهن، ونصيبهن سهمان". "أخ شقيق عصبة بالنفس يرث: الباقي، ونصيبه سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٤"، بسبب انكسار نصيب بنات الابن:، حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهن "١٦" والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ١٦ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٦"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٨ يسمى هو المثبت [١٦÷٢=٨]

ثم تضرب المثبت "٨" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٨" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب واحد وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ٨×٣=٢١
- المثبت "٨" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب ستة عشر، ٨×٢=١٦ يكون لكل بنت (١)
- المثبت "٨" تضربه في سهام أخ شقيق "١": فيكون حاصل الضرب ثمانية، ٨×١=٨

١٩- مات عن: ألف أخت لأب و أخ لأم و أم

	6		1500
١٠٠٠ أخت لأب	٢/٣	4	1/1000
أخ لأم	١/٦	1	250
أم	١/٦	1	250
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦": وجد فرض الثلثين ، والسدس، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٦ و ٦) مماثلة ومداخلة [المماثلة هي تساوي الأعداد في المقدار مثل ٦ و ٦، وأما المداخلة هي العدد الكبير ينقسم على الصغير بدون كسر مثل ٣ و ٦]، وفي حالة المماثلة والمداخلة **يكون أصل المسألة أكبر الأعداد ٦ .**

"الأخوات لأب يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهن أربعة أسهم".

"أخ لأم يرث: السدس؛ لعدم المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبه سهم واحد".

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٥٠٠"، بسبب انكسار نصيب الأخوات لأب: حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "١٠٠٠" والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٠٠٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك أخر هو العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس "١٠٠٠"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢٥٠ يسمى هو المثبت [١٠٠٠÷٤=٢٥٠] ،

ثم تضرب المثبت "٢٥٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢٥٠" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ألف وخمسمائة، ويسمى مصح المسألة ، ٢٥٠×٦=١٥٠٠
- المثبت "٢٥٠" تضربه في سهام الأخوات لأب "٤": فيكون حاصل الضرب ألف، ٢٥٠×٤=١٠٠٠ يكون لكل أخت (١)
- المثبت "٢٥٠" تضربه في سهام أخ لأم "١": فيكون حاصل الضرب مائتين وخمسين، ٢٥٠×١=٢٥٠
- المثبت "٢٥٠" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب مائتين وخمسين، ٢٥٠×١=٢٥٠

٢٠- مات عن: ألفين أخت لأب و أخت لأم و أم

٢٠٠٠ أخت لأب	٢/٣	4	1/2000
أخت لأم	١/٦	1	500
أم	١/٦	1	500
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦": وجد فرض الثلثين ، والسدس، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد (٣ و ٦ و ٦) مماثلة ومداخلة [المماثلة هي تساوي الأعداد في المقدار مثل ٦ و ٦، وأما المداخلة هي العدد الكبير ينقسم على الصغير بدون كسر مثل ٣ و ٦]، وفي حالة المماثلة والمداخلة **يكون أصل المسألة أكبر الأعداد ٦ .**

"الأخوات لأب يرثن: الثلثين؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، وعدم الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق، ونصيبهن أربعة أسهم".

"أخت لأم ترث: السدس؛ لعدم المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبه سهم واحد".

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات، ونصيبها سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٠٠٠"، بسبب انكسار نصيب الأخوات لأب: حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهن "٢٠٠٠" والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٢٠٠٠ ") يوجد قاسم مشترك هو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك أخر هو العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس "٢٠٠٠"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٥٠٠ يسمى هو المثبت [٢٠٠٠÷٤=٥٠٠] ،

ثم تضرب المثبت "٥٠٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٥٠٠" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ثلاثة آلاف، ويسمى مصح المسألة ، ٥٠٠×٦=٣٠٠٠
- المثبت "٥٠٠" تضربه في سهام الأخوات لأب "٤": فيكون حاصل الضرب ألفين، ٥٠٠×٤=٢٠٠٠ يكون لكل أخت (١)
- المثبت "٥٠٠" تضربه في سهام أخت لأم "١": فيكون حاصل الضرب خمسمائة، ٥٠٠×١=٥٠٠
- المثبت "٥٠٠" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب خمسمائة، ٥٠٠×١=٥٠٠

٢١- مات عن: ثلاث آلاف أخت لأب و أخت لأم و أم و خمسة أبناء

	6		
٣٠٠٠ أخت لأب	×	×	لا يرثن محجوبات بالأبناء
أخت لأم	×	×	لا ترث محجوبة بالأبناء
أم	١/٦	1	ترث السدس: لوجود فرع وارث
٥ ابن	الباقي	1/5	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٦":** لوجود فرض واحد وهو السدس، ومقام السدس "٦"، فيكون أصل المسألة مقام الفرض.

٢٢- مات عن: أختين لأم و أخوين لأم و أم و ثلاثة أخوة أشقاء

	6		12
٢ أخت لأم ٢ أخ لأم	١/٣	2	1/4
أم	١/٦	1	2
٣ أخ شقيق	الباقي	3	6
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٦"** وجد فرض الثلث، والسدس، الشرح: مقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين العددين (٣ و ٦) مداخلة، وفي حالة المداخلة يكون أصل المسألة أكبر الأعداد٦ .

"أختان لأم و أخوان لأم يرثون: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهم سهمان". "الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات والأخوة، ونصيبها سهم واحد". "الأخوة الأشقاء عصبة بالنفس يرثون: الباقي بالتساوي، ونصيبهم ثلاثة أسهم".

تصحيح المسألة: **يكون مصح المسألة "١٢"**، بسبب انكسار نصيب ولد الأم (أخوان لأم و أختان لأم):، حيث أن السهام "٢" ، و عدد رؤوسهم "٤" [ولد الأم يرثون بالتساوي يشتركون في الثلث]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٢ " و الرؤوس " ٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٤"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٤÷٢=٢] ،

ثم تضرب المثبت "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٢×٦=١٢
- المثبت "٢" تضربه في سهام ولد الأم (أخوان لأم و أختان لأم) "٢": فيكون حاصل الضرب أربعة، ٢×٢=٤ يكون لكل أخت (١)، ولكل أخ (١).
- المثبت "٢" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب اثنين، ٢×١=٢
- المثبت "٢" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٣": فيكون حاصل الضرب ستة، ٢×٣=٦

٢٣- مات عن: أختين شقيقتين و أخوين شقيقين و أم و أخ لأم

		6	18
٢ أخت شقيقة ٢ أخ شقيق	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	4	12 لكل أخ ٤ لكل أخت ٢
أم	١/٦	1	3
أخ لأم	١/٦	1	3
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "٦"** ، وجد فرض السدس، والسدس، الشرح: مقام السدس "٦"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين العددين (٦ و ٦) مماثلة، وفي حالة المماثلة يكون أصل المسألة أحد الأعداد ٦.

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات والأخوة، ونصيبها سهم واحد".

"أخ لأم يرث: السدس؛ لعدم المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبه سهم واحد".

"أختان شقيقتان و أخوان شقيقان عصبة بالغير يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم أربعة أسهم".

تصحيح المسألة: **يكون مصح المسألة "١٨"**، بسبب انكسار نصيب العصبة بالغير (أخوان شقيقان و أختان شقيقتان): حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهم "٦" [حيث الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، فلدينا ٢ ذكر فيكون مجموع رؤوسهما ٤، ولدينا ٢ أنثى فيكون مجموع رؤوسهما ٢، ثم تقول مجموع رؤوس ذكرين وأنثيين ٦)]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٦ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٦"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [٦÷٢=٣] ،

ثم تضرب المثبت "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٣" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٣×٦=١٨
- المثبت "٣" تضربه في سهام العصبة بالغير (أخوان شقيقان و أختان شقيقتان) "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢ يكون لكل أخت (٢)، ولكل أخ (٤)؛ لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين.
- المثبت "٣" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣
- المثبت "٣" تضربه في سهام أخ لأم "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣

٢٤- مات عن: أختين شقيقتين و ثلاثة أخوة أشقاء و أم و أخ لأم

	6		12
٢ أخت شقيقة **٣ أخ شقيق**	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	4	8 لكل أخ ٢ لكل أخت ١
أم	١/٦	1	2
أخ لأم	١/٦	1	2
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، وجد فرض السدس، والسدس، الشرح: مقام السدس "٦"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين العددين (٦ و ٦) مماثلة، وفي حالة المماثلة يكون أصل المسألة أحد الأعداد ٦.

"الأم ترث: السدس؛ لوجود جمع من الأخوات والأخوة، ونصيبها سهم واحد".

"أخ لأم يرث: السدس؛ لعدم المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبه سهم واحد".

"أختان شقيقتان و ثلاثة أخوة أشقاء عصبة بالغير يرثون: الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم أربعة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٢"، بسبب انكسار نصيب العصبة بالغير (ثلاثة أخوة أشقاء و أختان شقيقتان):، حيث أن السهام "٤" ، و عدد رؤوسهم "٨" [حيث الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، فلدينا ٣ ذكر فيكون مجموع رؤوسهم ٦، ولدينا ٢ أنثى فيكون مجموع رؤوسهما ٢، ثم تقول مجموع رؤوس ثلاثة ذكور وأنثيين ٨)]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو "٤" فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢] ،

ثم تضرب المثبت "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- المثبت "٢" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ويسمى مصح المسألة ، ٢×٦=١٢
- المثبت "٢" تضربه في سهام العصبة بالغير (أخوان شقيقان و أختان شقيقتان) "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية، ٢×٤=٨ يكون لكل أخت (١)، ولكل أخ (٢)؛ لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين.
- المثبت "٢" تضربه في سهام الأم "١": فيكون حاصل الضرب اثنين، ٢×١=٢
- المثبت "٢" تضربه في سهام أخ لأم "١": فيكون حاصل الضرب اثنين، ٢×١=٢

حل المسائل التالية:

تنبيه: هذه المسائل تقدم حلها، حل هذه التمارين ثم راجع الحل بالرجوع للمسائل المحلولة لتأكد من الحل

١- ماتت عن: ستة أبناء و زوج

زوج			
٦ ابن			

٢- ماتت عن: عشرين عم شقيق و أم

أم			
٢٠ عم شقيق			

٣- مات عن: ست بنات و زوج و أخ لأب

زوج			
٦ بنت			
أخ لأب			

٤- مات عن: اثنتي عشرة بنت و زوجة و أخ لأب

زوجة			
١٢ بنت			
أخ لأب			

٥- مات عن: خمسة عشر ابن و خمس بنات و زوجة

زوجة			
١٥ ابن			
٥ بنت			

٦- مات عن: خمسة عشر ابن و خمس بنات و أم

أم			
١٥ ابن			
٥ بنت			

٧- مات عن: أم و أخ لأم و أربع عشرة أخت شقيقة

أم			
أخ لأم			
١٤ أخت شقيقة			

٨- ماتت عن: مائة بنت ابن و ابن ابن ابن

١٠٠ بنت ابن			
ابن ابن ابن			

٩- ماتت عن: مائة بنت ابن و ابن ابن ابن و أم

١٠٠ بنت ابن			
ابن ابن ابن			
أم			

١٠- ماتت عن: ثمان وتسعين بنت ابن و ابن ابن و أم

٩٨ بنت ابن			
ابن ابن			
أم			

١١- ماتت عن: أربعين أخت شقيقة و خمسة أخوة أشقاء و أم

٤٠ أخت شقيقة			
٥ أخ شقيق			
أم			

١٢- ماتت عن: مائة بنت و أخ لأب و زوج

			١٠٠ بنت
			أخ لأب
			زوج

١٣- ماتت عن: ثمانين بنت ابن و ابن ابن ابن و زوج

			٨٠ بنت ابن
			ابن ابن ابن
			زوج

١٤- مات عن: ست أخوات لأب و أختين لأم و أم

			٦ أخت لأب
			٢ أخت لأم
			أم

١٥- مات عن: ثمان أخوات لأب و أختين لأم و أم

			٨ أخت لأب
			٢ أخت لأم
			أم

١٦- مات عن: ثمان بنات و أم أب

			٨ بنت
			أم أب

١٧- مات عن: اثنتي عشرة بنت و أم

			١٢ بنت
			أم

١٨- مات عن: ست عشرة بنت ابن و أخ شقيق

			١٦ بنت ابن
			أخ شقيق

١٩- مات عن: ألف أخت لأب و أخ لأم و أم

١٠٠٠ أخت لأب			
أخ لأم			
أم			

٢٠- مات عن: ألفين أخت لأب و أخت لأم و أم

٢٠٠٠ أخت لأب			
أخت لأم			
أم			

٢١- مات عن: ثلاث آلاف أخت لأب و أخت لأم و أم و خمسة أبناء

٣٠٠٠ أخت لأب		
أخت لأم		
أم		
٥ ابن		

٢٢- مات عن: أختين لأم و أخوين لأم و أم و ثلاثة أخوة أشقاء

٢ أخت لأم ٢ أخ لأم			
أم			
٣ أخ شقيق			

٢٣- مات عن: أختين شقيقتين و أخوين شقيقين و أم و أخ لأم

٢ أخت شقيقة ٢ أخ شقيق			
أم			
أخ لأم			

٢٤- مات عن: أختين شقيقتين و ثلاثة أخوة أشقاء و أم و أخ لأم

٢ أخت شقيقة ٣ أخ شقيق			
أم			
أخ لأم			

قاعدة: تصحيح الانكسار على أكثر من فريق

ينظر بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام فلا يخلو من حالتين:

أ-لا يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام

(**مباينة**): يكون العدد المثبت هو كامل عدد رؤوس الورثة

ب- يوجد قاسم مشترك بين عدد رؤوس الورثة و عدد السهام (أي

يوجد عدد ينقسم عليه عدد رؤوس الورثة و عدد السهام):

يكون العدد المثبت هو ناتج قسمة عدد رؤوس الورثة على القاسم المشترك

ثم سوف يكون لديك مثبتان فأكثر، *فتعمل خطوتين:*

الخطوة الأولى: تتخلص من جميع المثبتات وتستخرج مثبت واحد فقط حيث تقوم بالنظر بين المثبتات بالنسب الأربع كما علمت ذلك في تأصيل المسائل (ففي حال التماثل نكتفي بأحد الأعداد، وفي حالة التباين نضرب الأعداد في بعض، وفي حال التوافق نضرب الوفق في كامل الآخر، وفي حال التداخل نكتفي بأكبر الأعداد)

الخطوة الثانية: بعد استخراج مثبت واحد فقط (ويسمى جزء السهم) تقوم **تضربه في: أصل المسألة و السهام**

مسائل فيها انكسار على فريقين

١- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أخ شقيق

	12		24
٢ زوجة	١/٤	3	3/6
٨ أخ لأم	١/٣	4	1/8
أخ شقيق	الباقي	5	10
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

"زوجتان ترثان: الربع تشتركان فيه بالتساوي؛ لعدم فرع وارث، ونصيبهما ثلاثة أسهم ". "الأخوة لأم يرثون: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهم أربعة أسهم". "أخ شقيق عصبة بالنفس يرث: الباقي، ونصيبه خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٤"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٢" و "٢" [فريق الزوجتان المثبت ٢، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين المثبتات العددين "٢" و "٢" مماثلة، وفي حالة المماثلة نختار أحد العددين "٢" ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ٢×١٢=٢٤
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ستة، ٢×٣=٦ يكون لكل زوجة (٣)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية، ٢×٤=٨ يكون لكل أخ (١)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام أخ شقيق "٥": فيكون حاصل الضرب عشرة، ٢×٥=١٠

٢- مات عن: أربع زوجات و ثمانية أخوة لأم و أخ شقيق

	12		48
٤ زوجة	١/٤	3	3/12
٨ أخ لأم	١/٣	4	2/16
أخ شقيق	الباقي	5	20
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

"أربع زوجات يرثن: الربع يشتركن فيه بالتساوي؛ لعدم فرع وارث، ونصيبهن ثلاثة أسهم ". "الأخوة لأم يرثون: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهم أربعة أسهم". "أخ شقيق عصبة بالنفس يرث: الباقي، ونصيبه خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٨"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهمن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٤" و "٢" [فريق الزوجات المثبت ٤، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين المثبتات العددين "٤" و "٢" مداخلة، وفي حالة المداخلة نختار أكبر العددين "٤" ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٤" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٤" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ويسمى مصح المسألة ، ٤×١٢=٤٨
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٤×٣=١٢ يكون لكل زوجة (٣)
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ستة عشر، ٤×٤=١٦ يكون لكل أخ (٢)
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام أخ شقيق "٥": فيكون حاصل الضرب عشرين، ٤×٥=٢٠

٣- مات عن: أربع زوجات و ستة عشر أخ لأم و أخ شقيق

	12		48
٤ زوجة	١/٤	3	3/12
١٦ أخ لأم	١/٣	4	1/16
أخ شقيق	الباقي	5	20
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

"أربع زوجات يرثن: الربع يشتركن فيه بالتساوي؛ لعدم فرع وارث، ونصيبهن ثلاثة أسهم ". "الأخوة لأم يرثون: الثلث؛ لوجود المشاركة، وعدم فرع وارث، وعدم أصل وارث ذكر، ونصيبهم أربعة أسهم". "أخ شقيق عصبة بالنفس يرث: الباقي، ونصيبه خمسة أسهم".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٨"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهمن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: ستة عشر أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٦"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٦ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٦"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٤ يسمى هو المثبت [١٦÷٤=٤]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٤" و "٤" [فريق الزوجات المثبت ٤، وفريق الأخوة لأم المثبت ٤]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين المثبتات العددين "٤" و "٤" مماثلة، وفي حالة المماثلة نختار أحد العددين "٤" ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٤" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٤" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ويسمى مصح المسألة ، ٤×١٢=٤٨
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٤×٣=١٢ يكون لكل زوجة (٣)
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ستة عشر، ٤×٤=١٦ يكون لكل أخ (١)
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام أخ شقيق "٥": فيكون حاصل الضرب عشرين، ٤×٥=٢٠

٤- مات عن: ثلاث بنات و ابن ابن و بنت ابن

	3		9
٣ بنت	2	٢/٣	2/6
ابن ابن	1	عصبة بالغير يرثان الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	2
بنت ابن			1
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و بنت ابن يرثان: الباقي؛ لأنهما عصبة بالغير يرثان للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهما سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: ثلاث بنات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثاني: ابن ابن و بنت ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهما "٣"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ذكر، وأنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهما ٣))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٣" و "٣" ، [فريق البنات المثبت ٣ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و بنت ابن المثبت ٣] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٣" و "٣" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٣" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب تسعة، ويسمى مصح المسألة ٣×٣=٩
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب ستة، ٣×٢=٦ يكون لكل بنت (٢)
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و بنت ابن "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣ يكون نصيب بنت ابن (١)، ونصيب ابن ابن (٢)؛ لكونهما عصبة بالغير يرثان للذكر مثل حظ الأنثيين.

٥- مات عن: خمس بنات و ابني ابن و بنت ابن

	3		15
٥ بنت	2	٢/٣	2/10
ابن ابن	1	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	2
ابن ابن			2
بنت ابن			1
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٥"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: خمس بنات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٥"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

الفريق الثاني: ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ذكران، وأنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهم ٥))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٥" و "٥" ، [فريق البنات المثبت ٥ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٥" و "٥" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٥ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٥" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب خمسة عشر، ويسمى مصح المسألة ٥×٣=١٥
- جزء السهم "٥" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب عشرة، ٥×٢=١٠ يكون لكل بنت (٢)
- جزء السهم "٥" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن "١": فيكون حاصل الضرب خمسة، ٥×١=٥ يكون نصيب بنت ابن (١)، ونصيب ابن ابن (٢) ، ونصيب ابن ابن (٢)؛ لكونهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين.

٦- مات عن: ثلاث بنات و ابني ابن و بنتي ابن

	3		18
٣ بنت	٢/٣	2	4/12
ابن ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	1	2
ابن ابن			2
بنت ابن			1
بنت ابن			1
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن و بنت ابن يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٨"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: ثلاث بنات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثاني: ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن و بنت ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٦"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ٢ ذكر ، ٢ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهم ٦))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٣" و "٦" ، [فريق البنات المثبت ٣ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن و بنت ابن المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٣" و "٦" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ٦ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ويسمى مصح المسألة ٦×٣=١٨
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٦×٢=١٢ يكون لكل بنت (٤)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و ابن ابن و بنت ابن و بنت ابن "١": فيكون حاصل الضرب ستة، ٦×١=٦ يكون لكل بنت ابن (١)، ولكل ابن ابن (٢)؛ لكونهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين.

٧- مات عن: تسع بنات و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

	3		135
٩ بنت	٢/٣	2	10/90
ابن ابن	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	1	18
بنت ابن			9
بنت ابن			9
بنت ابن			9
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و وثلاث بنات ابن يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٣٥"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: تسع بنات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٩"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٩ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٩".

الفريق الثاني: ابن ابن و ثلاث بنات ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ١ ذكر ، ٣ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهم ٥))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٩" و "٥" ، [فريق البنات المثبت ٩ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و ثلاث بنات ابن المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٩" و "٥" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ٤٥ ويسمى جزء السهم، [٩×٥=٤٥]

ثم تضرب جزء السهم "٤٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٤٥" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب مائة وخمسة وثلاثين، ويسمى مصح المسألة ٤٥×٣=١٣٥
- جزء السهم "٤٥" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب تسعين، ٤٥×٢=٩٠ يكون لكل بنت (١٠)
- جزء السهم "٤٥" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و ثلاث بنات ابن "١": فيكون حاصل الضرب خمسة وأربعين، ٤٥×١=٤٥ يكون لكل بنت ابن (٩)، ولكل ابن ابن (١٨)؛ لكونهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين.

٨- مات عن: عشر بنات و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

	3		15
١٠ بنت	2	٢/٣	1/10
ابن ابن	1	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	2
بنت ابن			1
بنت ابن			1
بنت ابن			1
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و ثلاث بنات ابن يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٥"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: عشر بنات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "١٠"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ١٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٠"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٥ يسمى هو المثبت [١٠÷٢=٥]

الفريق الثاني: ابن ابن و ثلاث بنات ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ١ ذكر ، ٣ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهم ٥))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٥" و "٥" ، [فريق البنات المثبت ٥ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و ثلاث بنات ابن المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٥" و "٥" مماثلة، وفي حال مماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٥ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٥" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب خمسة عشر، ويسمى مصح المسألة ٥×٣=١٥
- جزء السهم "٥" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب عشرة، ٥×٢=١٠ يكون لكل بنت (١)
- جزء السهم "٥" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و ثلاث بنات ابن "١": فيكون حاصل الضرب خمسة ، ٥×١=٥ يكون لكل بنت ابن (١) ولكل ابن ابن (٢)؛ لكونهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين.

٩- مات عن: عشرين بنت و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

	3		30
٢٠ بنت	2	٢/٣	1/20
ابن ابن	1	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	4
بنت ابن			2
بنت ابن			2
بنت ابن			2
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و ثلاث بنات ابن يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٠"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: عشرون بنت حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٢٠"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٢٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٢٠"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ١٠ يسمى هو المثبت [٢٠÷٢=١٠]

الفريق الثاني: ابن ابن و ثلاث بنات ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ١ ذكر ، ٣ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهم ٥))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "١٠" و "٥" ، [فريق البنات المثبت ١٠ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و ثلاث بنات ابن المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "١٠" و "٥" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ١٠ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "١٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٠" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب ثلاثين، ويسمى مصح المسألة ١٠×٣=٣٠
- جزء السهم "١٠" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب عشرين، ١٠×٢=٢٠ يكون لكل بنت (١)
- جزء السهم "١٠" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و ثلاث بنات ابن "١": فيكون حاصل الضرب عشرة ، ١٠×١=١٠ يكون لكل بنت ابن (٢) ولكل ابن ابن (٤)؛ لكونهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين.

١٠- مات عن: ثلاثين بنت و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

	3		45
٣٠ بنت	2	٢/٣	1/30
ابن ابن	1	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين	6
بنت ابن			3
بنت ابن			3
بنت ابن			3
	تأصيل المسألة		تصحيح المسألة

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

"البنات يرثن: الثلثين يشتركن فيه بالتساوي؛ لوجود المشاركة، وعدم المعصب، ونصيبهن سهمان ". "ولد الابن وهم: ابن ابن و ثلاث بنات ابن يرثون: الباقي؛ لأنهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين، ونصيبهم سهم واحد".

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٥"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: ثلاثون بنت حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣٠"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٣٠"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ١٥ يسمى هو المثبت [٣٠÷٢=١٥]

الفريق الثاني: ابن ابن و ثلاث بنات ابن عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ١ ذكر ، ٣ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهم ٥))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "١٥" و "٥" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأحفاد ابن ابن و ثلاث بنات ابن المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "١٥" و "٥" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ١٥ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "١٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٥" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب خمسة وأربعين، ويسمى مصح المسألة ١٥×٣=٤٥
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب ثلاثين، ١٥×٢=٣٠ يكون لكل بنت (١)
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام العصبة بالغير: ابن ابن و ثلاث بنات ابن "١": فيكون حاصل الضرب خمسة عشر، ١٥×١=١٥ يكون لكل بنت ابن (٣) ولكل ابن ابن (٦)؛ لكونهم عصبة بالغير يرثون للذكر مثل حظ الأنثيين.

١١- مات عن: زوجة و أم و سبع أخوات شقائق و تسع أخوات لأم

		12 17	1071	
زوجة	١/٤	3	189	ترث الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	126	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
٧ أخت شقيقة	٢/٣	8	72/504	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
٩ أخت لأم	١/٣	4	28/252	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٠٧١"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: سبع أخوات شقائق حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

الفريق الثاني: تسع أخوات لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٩"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٩ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٩".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٧" و "٩" ، [فريق الأخوات الشقائق ٧ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٩]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٧" و "٩" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ٦٣ ويسمى جزء السهم، [كيف حصلنا على ٦٣ جزء السهم، تقول ٧×٩=٦٣]

ثم تضرب جزء السهم "٦٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦٣" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب (1071)، ويسمى مصح المسألة ٦٣×١٧=١٠٧١
- جزء السهم "٦٣" تضربه في سهام الزوجة "٣": فيكون حاصل الضرب (189)، ٦٣×٣=١٨٩
- جزء السهم "٦٣" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب (126) ، ٦٣×٢=١٢٦
- جزء السهم "٦٣" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب (504)، ٦٣×٨=٥٠٤ يكون لكل أخت (٧٢)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٥٠٤÷٧=٧٢]

- جزء السهم "٦٣" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب (252) ، ٦٣×٤=٢٥٢ يكون لكل أخت (٢٨)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٢٥٢÷٩=٢٨]

١٢- مات عن: زوجة و أم و سبع أخوات شقائق و أربع عشرة أخت لأم

		12 17	119	
زوجة	١/٤	3	21	ترث الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	14	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
٧ أخت شقيقة	٢/٣	8	8/56	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
١٤ أخت لأم	١/٣	4	2/28	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١١٩"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: سبع أخوات شقائق حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

الفريق الثاني: أربع عشرة أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٤"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٧ يسمى هو المثبت [١٤÷٢=٧]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٧" و "٧" ، [فريق الأخوات الشقائق ٧ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٧]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٧" و "٧" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٧ ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٧" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٧" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب مائة وتسعة عشر، ويسمى مصح المسألة ٧×١٧=١١٩
- جزء السهم "٧" تضربه في سهام الزوجة "٣": فيكون حاصل الضرب واحد وعشرين، ٧×٣=٢١
- جزء السهم "٧" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب أربعة عشر، ٧×٢=١٤
- جزء السهم "٧" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب ستة وخمسين، ٧×٨=٥٦ يكون لكل أخت (٨)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٥٦÷٧=٨]

- جزء السهم "٧" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية وعشرين، ٧×٤=٢٨ يكون لكل أخت (٢)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٢٨÷١٤=٢]

١٣- مات عن: زوجة و أم و اثنتي عشرة أخت شقيقة و اثنتي عشرة أخت لأم

		12 17	51	
زوجة	١/٤	3	9	ترث الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	6	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
١٢ أخت شقيقة	٢/٣	8	2/24	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
١٢ أخت لأم	١/٣	4	1/12	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٥١"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: اثنتا عشرة أخت شقيقة حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢) وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

الفريق الثاني: اثنتا عشرة أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢) وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٣" و "٣" ، [فريق الأخوات الشقائق ٣ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٣" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣ ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٣" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب واحد وخمسين، ويسمى مصح المسألة ٣×١٧=٥١
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام الزوجة "٣": فيكون حاصل الضرب تسعة، ٣×٣=٩
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب ستة، ٣×٢=٦
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٣×٨=٢٤ يكون لكل أخت (٢)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٢٤÷١٢=٢]

- جزء السهم "٣" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢ يكون لكل أخت (١)

١٤- مات عن: زوجة و أم و اثنتي عشرة أخت شقيقة و أربع وعشرين أخت لأم

		12 ~~17~~	102	
زوجة	١/٤	3	18	ترث الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	12	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
١٢ أخت شقيقة	٢/٣	8	4/48	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
٢٤ أخت لأم	١/٣	4	1/24	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٠٢"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: اثنتا عشرة أخت شقيقة حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢) وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

الفريق الثاني: أربع وعشرون أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٢٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٢٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢) وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٢٤"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٦ يسمى هو المثبت [٢٤÷٤=٦]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٣" و "٦" ، [فريق الأخوات الشقائق ٣ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٦" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ٦ ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب مائة واثنين، ويسمى مصح المسألة ٦×١٧=١٠٢
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الزوجة "٣": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ٦×٣=١٨
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٦×٢=١٢
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ٦×٨=٤٨ يكون لكل أخت (٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٤٨÷١٢=٤]

- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٦×٤=٢٤ يكون لكل أخت (١)

١٥- مات عن: ثلاثين بنت و خمسين أخت شقيقة

		3	450	
٣٠ بنت	٢/٣	2	10/300	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٥٠ أخت شقيقة	الباقي	1	3/150	عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٥٠"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: ثلاثون بنت حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣٠"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٣٠"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ١٥ يسمى هو المثبت [٣٠÷٢=١٥]

الفريق الثاني: خمسون أخت شقيقة حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٥٠"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٥٠") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥٠".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "١٥" و "٥٠" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأخوات الشقائق المثبت ٥٠]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "١٥" و "٥٠" موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل العدد الأخر، الشرح: (العدد ١٥ و ٥٠ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٥ ، ثم نقوم بقسمة العدد ١٥ على القاسم المشترك ٥ فيكون الناتج ٣ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في كامل العدد ٥٠ فيكون الناتج **١٥٠ ويسمى جزء السهم**،

ثم تضرب جزء السهم "١٥٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٥٠" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب 450 ويسمى مصح المسألة [١٥٠×٣=٤٥٠]
- جزء السهم "١٥٠" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب 300 [١٥٠×٢=٣٠٠] يكون لكل بنت (١٠)
- جزء السهم "١٥٠" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "١": فيكون حاصل الضرب 150 [١٥٠×١=١٥٠] يكون لكل أخت (٣)

١٦- مات عن: خمس عشرة بنت و خمسين أخت شقيقة

	450	3	
يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب	20/300	2	٢/٣ **١٥ بنت**
عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي	3/150	1	الباقي **٥٠ أخت شقيقة**
	تصحيح المسألة	تأصيل المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٥٠"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: خمس عشرة بنت حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "١٥"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ١٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٥".

الفريق الثاني: خمسون أخت شقيقة حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٥٠"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٥٠") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥٠".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "١٥" و "٥٠" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأخوات الشقائق المثبت ٥٠]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "١٥" و "٥٠" موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل العدد الأخر، الشرح: (العدد ١٥ و ٥٠ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٥ ، ثم نقوم بقسمة العدد ١٥ على القاسم المشترك ٥ فيكون الناتج ٣ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في كامل العدد ٥٠ فيكون الناتج **١٥٠ ويسمى جزء السهم**،

ثم تضرب جزء السهم "١٥٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٥٠" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب 450 ويسمى مصح المسألة [١٥٠×٣=٤٥٠]
- جزء السهم "١٥٠" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب 300 [١٥٠×٢=٣٠٠] يكون لكل بنت (٢٠)
- جزء السهم "١٥٠" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "١": فيكون حاصل الضرب 150 [١٥٠×١=١٥٠] يكون لكل أخت (٣)

١٧- مات عن: خمس عشرة بنت و خمس عشرة أخت شقيقة

		3	45	
١٥ **بنت**	٢/٣	2	2/30	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
١٥ **أخت شقيقة**	الباقي	1	1/15	عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٥"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: خمس عشرة بنت حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "١٥"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ١٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٥".

الفريق الثاني: خمس عشرة أخت شقيقة حيث أن السهام "١"، وعدد رؤوسهن "١٥، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ١٥") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "١٥" و "١٥" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأخوات الشقائق المثبت ١٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "١٥" و "١٥" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ١٥ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "١٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٥" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب 45 ويسمى مصح المسألة [١٥×٣=٤٥]
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب 30 [١٥×٢=٣٠] يكون لكل بنت (٢)
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "١": فيكون حاصل الضرب 15 [١٥×١=١٥] يكون لكل أخت (١)

١٨- مات عن: خمس عشرة بنت و خمس أخوات شقائق

		3	45	
١٥ **بنت**	٢/٣	2	2/30	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٥ **أخت شقيقة**	الباقي	1	3/15	عصبة مع الغير يرثن الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٣" ، لوجود فرض واحد وهو الثلثان، حيث مقام الثلثين "٣"، فيكون الأصل مقام الفرض.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٥"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: خمس عشرة بنت حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "١٥"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ١٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٥".

الفريق الثاني: خمس أخوات شقائق حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٥"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٥") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "١٥" و "٥" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأخوات الشقائق المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "١٥" و "٥" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ١٥ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "١٥" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٥" تضربه في أصل المسألة "٣": فيكون حاصل الضرب 45 ويسمى مصح المسألة [١٥×٣=٤٥]
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام البنات "٢": فيكون حاصل الضرب 30 [١٥×٢=٣٠] يكون لكل بنت (٢)
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "١": فيكون حاصل الضرب 15 [١٥×١=١٥] يكون لكل أخت (٣)

١٩- مات عن: زوجتين و عمين شقيقين

		4	8	
٢ زوجة	١/٤	1	1/2	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
٢ عم شقيق	الباقي	3	3/6	عصبة بالنفس يرثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٤"، لوجود فرض الربع، حيث أن مقام الربع "٤"، فيكون أصل المسالة مقام الفرض.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٨"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: عمان شقيقان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٢" و "٢" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأعمام المثبت ٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٢" و "٢" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٢

ثم تضرب جزء السهم "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٢" تضربه في أصل المسألة "٤": فيكون حاصل الضرب 8 ويسمى مصح المسألة [٢×٤=٨]
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام زوجتين "١": فيكون حاصل الضرب 2 [٢×١=٢] يكون لكل زوجة (١)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام الأعمام "٣": فيكون حاصل الضرب 6 [٢×٣=٦] يكون لكل عم (٣)

٢٠- مات عن: ثلاثين أخ شقيق و عشرين أخت شقيقة و زوجتين

		4	320	
٢ زوجة	١/٤	1	40/80	ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث
٣٠ أخ شقيق ٢٠ أخت شقيقة	الباقي	3	240 لكل ذكر ٦ ولكل أنثى ٣	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٤"، لوجود فرض واحد الربع، ومقام الربع "٤"، فيكون الأصل مقام ذلك الفرض.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٢٠"، بسبب انكسار نصيب فريقين:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهم "٨٠"، [الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، ((لدينا ٣٠ ذكر، ٢٠ أنثى، فيكون مجموع الرؤوس: ٨٠))]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ٣ " و الرؤوس " ٨٠ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٨٠"

ثم تقول تحصل لدينا مثبتان: "٢" و "٨٠" [فريق الزوجات المثبت ٢، وفريق الأخوة والأخوات المثبت ٨٠]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

تقول العلاقة بين العددين "٢" و "٨٠" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٨٠ ويسمى جزء السهم

ثم تضرب جزء السهم "٨٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٨٠" تضربه في أصل المسألة "٤": فيكون حاصل الضرب 320 ويسمى مصح المسألة [٨٠×٤=٣٢٠]
- جزء السهم "٨٠" تضربه في سهام زوجتين "١": فيكون حاصل الضرب 80 [٨٠×١=٨٠] يكون لكل زوجة (٤٠)
- جزء السهم "٨٠" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء والأخوات الشقائق "٣": فيكون حاصل الضرب 240 [٨٠×٣=٢٤٠] يكون لكل أخ (٦) ، ولكل أخت (٣)

س/ كيف طريقة تقسيم "240" على ٣٠ أخ و ٢٠ أخت للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "80"؟
الجواب: نقسم "240" على مجموع عدد رؤوس الأخوة والأخوات "80" فيكون الناتج 3 ، [240÷80=3]، فتقول: نعطى كل أنثى 3 ، نعطى الذكر ضعف العدد فيكون 6 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

مسائل فيها انكسار على ثلاثة أفرقة

١- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أخوين شقيقين

		12	24	
٢ زوجة	١/٤	3	3/6	ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	1/8	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٢ أخ شقيق	الباقي	5	5/10	عصبة بالنفس يرثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٤"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: أخوان شقيقان حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٢" و "٢" و "٢" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢ ، فريق الأخوان الشقيقان المثبت ٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٢" و "٢" مماثلة ، وفي حالة المماثلة نختار أحد الأعداد "٢" ويسمى جزء السهم،
ثم تضرب جزء السهم "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ويسمى مصح المسألة ، ٢×١٢=٢٤
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ستة، ٢×٣=٦ يكون لكل زوجة (٣)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية، ٢×٤=٨ يكون لكل أخ (١)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام أخوين شقيقين "٥": فيكون حاصل الضرب عشرة، ٢×٥=١٠ يكون لكل أخ (٥)

٢- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أربعة أخوة أشقاء

		48	12	
٢ زوجة	١/٤	3	6/12	ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	2/16	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٤ أخ شقيق	الباقي	5	5/20	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٨"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: أربعة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٢" و "٢" و "٤" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٤]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٢" و "٤" مماثلة ومداخلة ، بيان ذلك:

بين العددين "٢" و "٢" مماثلة، فنختار أحد الأعداد "٢"،

ثم تقول بقي لدينا عددان "٢" و "٤" مداخلة، فنختار العدد الأكبر "٤" ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٤" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٤" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ويسمى مصح المسألة ، ٤×١٢=٤٨
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٤×٣=١٢ يكون لكل زوجة (٦)
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ستة عشر، ٤×٤=١٦ يكون لكل أخ (٢)
- جزء السهم "٤" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب عشرين، ٤×٥=٢٠ يكون لكل أخ (٥)

٣- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و ستة أخوة أشقاء

	12	72	
٢ زوجة	١/٤	3	9/18	ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	3/24	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٦ أخ شقيق	الباقي	5	5/30	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٧٢"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: ستة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٦"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٢" و "٢" و "٦" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٢" و "٦" مماثلة ومداخلة ، بيان ذلك:

بين العددين "٢" و "٢" مماثلة، فنختار أحد الأعداد "٢"،

ثم تقول بقي لدينا عددان "٢" و "٦" مداخلة، فنختار العدد الأكبر "٦" ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٤" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب اثنين وسبعين، ويسمى مصح المسألة ، ٦×١٢=٧٢
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ٦×٣=١٨ يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٦×٤=٢٤ يكون لكل أخ (٣)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب ثلاثين، ٦×٥=٣٠ يكون لكل أخ (٥)

استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "30" على عدد الرؤوس "6" فيكون الناتج 5 ، [30÷6=5]، فتقول: نعطى كل أخ 5

٤- مات عن: زوجتين و ستة عشر أخ لأم و ستة أخوة أشقاء

		12	144
٢ زوجة	١/٤	3	18/36
١٦ أخ لأم	١/٣	4	3/48
٦ أخ شقيق	الباقي	5	10/60
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة

ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث

يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر

عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ستة عشر أخ لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٦"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٦ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٦"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٤ يسمى هو المثبت [١٦÷٤=٤]

الفريق الثالث: ستة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٦"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٢" و "٤" و "٦" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٤ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٤" و "٦" مداخلة و موافقة ، بيان ذلك:

بين العددين "٢" و "٤" مداخلة، فنختار أكبر الأعداد "٤"،

ثم تقول بقي لدينا عددان "٤" و "٦" موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل الأخر، الشرح:

(العدد ٤ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٦ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٣ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في كامل العدد ٤ فيكون الناتج ١٢ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "١٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب (144)، ويسمى مصح المسألة، ١٢×١٢=١٤٤
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل زوجة (١٨)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ١٢×٤=٤٨ يكون لكل أخ (٣)
  استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "48" على عدد الرؤوس "16" فيكون الناتج 3 ، [48÷16=3]، فتقول: نعطى كل أخ 3
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب ستين، ١٢×٥=٦٠ يكون لكل أخ (١٠)
  استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "60" على عدد الرؤوس "6" فيكون الناتج 10 ، [60÷6=10]، فتقول: نعطى كل أخ 10

٥- مات عن: أربع زوجات و عشر أخوة لأم و ستة أخوة أشقاء

		12	720	
٤ زوجة	١/٤	3	45/180	يرثن الربع: لعدم الفرع الوارث
١٠ أخ لأم	١/٣	4	24/240	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٦ أخ شقيق	الباقي	5	50/300	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٧٢٠"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: عشر أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٠"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٠"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٥ يسمى هو المثبت [١٠÷٢=٥]

الفريق الثالث: ستة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٦"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٤" و "٥" و "٦" ، [فريق الزوجات المثبت ٤ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٥ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٤" و "٥" و "٦" مباينة و موافقة ، بيان ذلك:

بين العددين "٤" و "٥" مباينة، فنضربهما في بعض فيكون حاصل الضرب ٢٠ [٤×٥=٢٠]

ثم تقول بقي لدينا عددان "٢٠" و "٦" موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل الأخر، الشرح:

(العدد ٢٠ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٢٠ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ١٠ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ١٠ في كامل العدد ٦ فيكون الناتج ٦٠ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٦٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦٠" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب (720)، ويسمى مصح المسألة ، ٦٠×١٢=٧٢٠
- جزء السهم "٦٠" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب مائة وثمانين، ٦٠×٣=١٨٠ يكون لكل زوجة (٤٥) استخرجنا نصيب كل زوجة بقسمة السهام "180" على عدد الرؤوس "4" فيكون الناتج 45 ،[180÷4=45]، فنعطى كل زوجة 45
- جزء السهم "٦٠" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب مائتين وأربعين، ٦٠×٤=٢٤٠ يكون لكل أخ (٢٤) استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "240" على عدد الرؤوس "10" فيكون الناتج 24 ،[240÷10=24]، فتقول: نعطى كل أخ 24
- جزء السهم "٦٠" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب ثلاثمائة، ٦٠×٥=٣٠٠ يكون لكل أخ (٥٠) استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "300" على عدد الرؤوس "6" فيكون الناتج 50 ،[300÷6=50]، فتقول: نعطى كل أخ 50

٦- مات عن: أربع زوجات و عشر أخوة لأم و سبعة أخوة أشقاء

	12	1680	
٤ زوجة	١/٤	3	105/420	يرثن الربع: لعدم الفرع الوارث
١٠ أخ لأم	١/٣	4	56/560	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٧ أخ شقيق	الباقي	5	100/700	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
	تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٦٨٠"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: عشر أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٠"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٠"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٥ يسمى هو المثبت [١٠÷٢=٥]

الفريق الثالث: سبعة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٤" و "٥" و "٧" ، [فريق الزوجات المثبت ٤ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٥ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٧]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٤" و "٥" و "٧" مباينة ، بيان ذلك:

بين العددين "٤" و "٥" مباينة، فنضربهما في بعض فيكون حاصل الضرب ٢٠ [٤×٥=٢٠]

ثم تقول بقي لدينا عددان "٢٠" و "٧" مباينة، فنضربهما في بعض فيكون حاصل الضرب ١٤٠ ويسمى جزء السهم، [٤×٧=١٤٠]

ثم تضرب جزء السهم "١٤٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٤٠" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب ألف وستمائة وثمانين، ويسمى مصح المسألة ، ١٢×١٤٠=١٦٨٠
- جزء السهم "١٤٠" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب أربعمائة وعشرين، ١٤٠×٣=٤٢٠ يكون لكل زوجة (١٠٥) استخرجنا نصيب كل زوجة بقسمة السهام "420" على عدد الرؤوس "4" فيكون الناتج 105 ،[420÷4=105]، فتقول: نعطى كل زوجة 105
- جزء السهم "١٤٠" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب خمسمائة وستين، ١٤٠×٤=٥٦٠ يكون لكل أخ (٥٦) استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "560" على عدد الرؤوس "10" فيكون الناتج 56 ،[560÷10=56]، فتقول: نعطى كل أخ 56
- جزء السهم "١٤٠" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب سبعمائة، ١٤٠×٥=٧٠٠ يكون لكل أخ (١٠٠) استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "700" على عدد الرؤوس "7" فيكون الناتج 100 ،[700÷7=100]، فتقول: نعطى كل أخ 100

٧- مات عن: زوجتين و ستة عشر أخ لأم و ثمانية أخوة أشقاء

		12	96	
٢ زوجة	١/٤	3	12/24	ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث
١٦ أخ لأم	١/٣	4	2/32	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٨ أخ شقيق	الباقي	5	5/40	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة[معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩٦"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ستة عشر أخ لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٦"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٦ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٦"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٤ يسمى هو المثبت [١٦÷٤=٤]

الفريق الثالث: ثمانية أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٨ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٨".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٢" و "٤" و "٨" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٤ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٨]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٤" و "٨" مداخلة ، فنختار أكبر الأعداد "٨" ويسمى جزء السهم
ثم تضرب جزء السهم "١٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٨" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب ستة وتسعين، ويسمى مصح المسألة ، ١٢×٨=٩٦
- جزء السهم "٨" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٨×٣=٢٤ يكون لكل زوجة (١٢)
- جزء السهم "٨" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب اثنين وثلاثين، ٨×٤=٣٢ يكون لكل أخ (٢)
- جزء السهم "٨" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب أربعين، ٨×٥=٤٠ يكون لكل أخ (٥)

استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "40" على عدد الرؤوس "8" فيكون الناتج 5 ، [40÷8=5]، فتقول: نعطى كل أخ 5

٨- مات عن: أربع زوجات و ثمانية عشر أخوة لأم و ستة أخوة أشقاء

	12	432	
٤ زوجة	١/٤	3	27/108	يرثن الربع: لعدم الفرع الوارث
١٨ أخ لأم	١/٣	4	8/144	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٦ أخ شقيق	الباقي	5	30/180	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، فالعلاقة بين العددين (٤ و ٣) مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد بينهما قاسم مشترك]، وفي حالة المباينة يكون أصل المسألة حاصل ضرب العددين [٤×٣=١٢].

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٤٣٢"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: ثمانية عشر أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس "١٨"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٩ يسمى هو المثبت [١٨÷٢=٩]

الفريق الثالث: ستة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهم "٦"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٥ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٤" و "٩" و "٦" ، [فريق الزوجات المثبت ٤ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٩ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٤" و "٩" و "٦" موافقة ، بيان ذلك:

بين العددين "٤" و "٦" موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل الأخر، الشرح: (العدد ٤ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٤ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٤ في كامل العدد ٦ فيكون الناتج ١٢ ،

ثم تقول بقي لدينا عددان "١٢" و "٩" موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل الأخر، الشرح: (العدد ١٢ و ٩ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٣ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٩ على القاسم المشترك ٣ فيكون الناتج ٣ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في كامل العدد ١٢ فيكون الناتج ٣٦ **ويسمى جزء السهم**،

ثم تضرب جزء السهم "٣٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٣٦" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب (432)، ويسمى مصح المسألة ، ١٢×٣٦=٤٣٢
- جزء السهم "٣٦" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب مائة وثمانية، ٣٦×٣=١٠٨ يكون لكل زوجة (٢٧) استخرجنا نصيب كل زوجة بقسمة السهام "108" على عدد الرؤوس "4" فيكون الناتج 27 ،[108÷4=27]، نعطى كل زوجة 27

-جزء السهم "٣٦" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب مائة وأربعة وأربعين، ٣٦×٤=١٤٤ يكون لكل أخ (٨) استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "144" على عدد الرؤوس "18" فيكون الناتج 8 ،[144÷18=8]، فتقول: نعطى كل أخ 8

- جزء السهم "٣٦" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٥": فيكون حاصل الضرب مائة وثمانين، ٣٦×٥=١٨٠ يكون لكل أخ (٣٠) استخرجنا نصيب كل أخ بقسمة السهام "180" على عدد الرؤوس "6" فيكون الناتج 30 ،[180÷6=30]، فتقول: نعطى كل أخ 30

٩- مات عن: ثلاث بنات و أخ شقيق و أخت شقيقة و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أب أب و أم أم أب]

		6	18	
٣ بنت	٢/٣	4	4/12	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدة	١/٦	1	1/3	يرثن السدس: لعدم وجود الأم، ويشتركن في السدس؛ لاتحاد الدرجة
أخ شقيق	الباقي	1	2	عصبة بالغير: يرثان الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين
أخت شقيقة			1	
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، لوجود فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة [معنى المداخلة: ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٨"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: ثلاث بنات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: أخ شقيق و أخت شقيقة عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهما "٣"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ١ ذكر ، ١ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهما ٣))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٣" و "٣" و "٣" ، [فريق البنات المثبت٣ ، وفريق الجدات المثبت ٣، فريق أخ شقيق وأخت شقيقة المثبت ٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٣" و "٣" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٣" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٣" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ويسمى مصح المسألة ٣×٦=١٨
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٣×٤=١٢ يكون لكل بنت (٤)
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام الجدات "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣ يكون لكل جدة (١)
- جزء السهم "٣" تضربه في سهام العصبة بالغير: أخ شقيق وأخت شقيقة "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثة، ٣×١=٣ يكون نصيب الأخ (٢)، ونصيب الأخت (١)؛ لكونهما عصبة بالغير يرثان للذكر مثل حظ الأنثيين.

١٠- مات عن: أربع وعشرين بنت و أخ شقيق و أخت شقيقة و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أب أب و أم أم أب]

		36	6	
٢٤ بنت	٢/٣	4	1/24	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدة	١/٦	1	2/6	يرثن السدس: لعدم وجود الأم، ويشتركن في السدس؛ لاتحاد الدرجة
أخ شقيق	الباقي	1	4	عصبة بالغير: يرثان الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين
أخت شقيقة			2	
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، لوجود فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة [معنى المداخلة: ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٤"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: أربع وعشرون بنت حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٢٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٢٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضاً يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٤)، فختار القاسم المشترك الأكبر "٤"، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٢٤"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٦ يسمى هو المثبت [٢٤÷٤=٦]

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: أخ شقيق و أخت شقيقة عصبة بالغير، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهما "٣"؛ [حيث الذكر برأسين والأنثى برأس واحد ((لدينا ١ ذكر ، ١ أنثى فيكون مجموع عدد رؤوسهما ٣))] والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٦" و "٣" و "٣" ، [فريق البنات المثبت٦ ، وفريق الجدات المثبت ٣، فريق أخ شقيق وأخت شقيقة المثبت ٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٦" و "٣" و "٣" مماثلة، ومداخلة،

تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣

ثم تقول بقي لدينا عددنا وهما ٦ و ٣ و العلاقة بينهما مداخلة، وفي حال المداخلة فنكتفي بالعدد الأكبر ٦ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ويسمى مصح المسألة ٦×٦=٣٦
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٦×٤=٢٤ يكون لكل بنت (١)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدات "١": فيكون حاصل الضرب ستة، ٦×١=٦ يكون لكل جدة (٢)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام العصبة بالغير: أخ شقيق وأخت شقيقة "١": فيكون حاصل الضرب ستة، ٦×١=٦ يكون نصيب الأخ (٤)، ونصيب الأخت (٢)؛ لكونهما عصبة بالغير يرثان للذكر مثل حظ الأنثيين.

١١- مات عن: ثلاث بنات و خمسة أخوة أشقاء و جدتين [أم أم و أم أب]

	6	180	
٣ بنت	٢/٣	4	40/120	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٢ جدة	١/٦	1	15/30	ترثان السدس: لعدم وجود الأم، ويشتركان في السدس؛ لاتحاد الدرجة
٥ أخ شقيق	الباقي	1	6/30	عصبة بالنفس: يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، لوجود فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة [معنى المداخلة: ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٨٠"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: ثلاث بنات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثاني: جدتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثالث: خمسة أخوة أشقاء عصبة بالنفس، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٥"، والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٣" و "٢" و "٥" ، [فريق البنات المثبت٣ ، وفريق الجدات المثبت ٢، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٢" و "٥" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ٣٠ ويسمى جزء السهم،

[كيف حصلنا على ٣٠ جزء السهم، تقول ضربنا المثبتات في بعض، وإليك بيان ذلك: ٣×٢=٦ ، ثم تقول ٦×٥=٣٠]

ثم تضرب جزء السهم "٣٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٣٠" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب مائة وثمانين، ويسمى مصح المسألة ٣٠×٦=١٨٠
- جزء السهم "٣٠" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب مائة وعشرين، ٣٠×٤=١٢٠ يكون لكل بنت (٤٠)
- جزء السهم "٣٠" تضربه في سهام الجدتين "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثون، ٣٠×١=٣٠ يكون لكل جدة (١٥)
- جزء السهم "٣٠" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "١": فيكون حاصل الضرب ثلاثين، ٣٠×١=٣٠ يكون لكل أخ (٦)

١٢- مات عن: ثلاث بنات و ستة أخوة أشقاء و جدتين [أم أم و أم أب]

	6	36	
٣ بنت	٢/٣	4	8/24	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٢ جدة	١/٦	1	3/6	ترثان السدس: لعدم وجود الأم، ويشتركان في السدس؛ لاتحاد الدرجة
٦ أخ شقيق	الباقي	1	1/6	عصبة بالنفس: يرثون الباقي بالتساوي
	تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، لوجود فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة[معنى المداخلة: ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٣٦"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: ثلاث بنات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثاني: جدتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثالث: ستة أخوة أشقاء عصبة بالنفس، حيث أن السهام "١" ، و عدد رؤوسهم "٦"، والعلاقة بين العددين (السهام " ١ " و الرؤوس " ٦ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٦".

ثم تقول تحصل لدينا ثلاث مثبتات: "٣" و "٢" و "٦" ، [فريق البنات المثبت٣ ، وفريق الجدات المثبت ٢، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٦]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٢" و "٦" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦ ويسمى جزء السهم،
[كيف حصلنا على ٦ جزء السهم، تقول المثبت ٦ يقبل القسمة بدون كسر على ٣ و كذلك يقبل القسمة بدون كسر على ٢ ، وفي حالة المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر وهو ٦]

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ويسمى مصح المسألة ٦×٦=٣٦
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٦×٤=٢٤ يكون لكل بنت (٨)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدتين "١": فيكون حاصل الضرب ستة، ٦×١=٦ يكون لكل جدة (٣)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "١": فيكون حاصل الضرب ستة، ٦×١=٦ يكون لكل أخ (١)

١٣- مات عن: زوجتين و أم و سبع أخوات شقائق و تسع أخوات لأم

		12 17	2142	
٢ زوجة	١/٤	3	189/378	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	252	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
٧ أخت شقيقة	٢/٣	8	144/1008	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
٩ أخت لأم	١/٣	4	56/504	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢١٤٢"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: سبع أخوات شقائق حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

الفريق الثالث: تسع أخوات لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٩"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٩ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٩".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٧" و "٩" ، [فريق الزوجتان ٢ ، فريق الأخوات الشقائق ٧ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٩]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٧" و "٩" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ١٢٦

ويسمى جزء السهم، [كيف حصلنا على ١٢٦ جزء السهم، تقول ٢×٧×٩=١٢٦]

ثم تضرب جزء السهم "١٢٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢٦" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب 2142 ، ويسمى مصح المسألة [١٢٦×١٧=٢١٤٢]
- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 378 ، [١٢٦×٣=٣٧٨] يكون لكل زوجة (١٨٩)

[كيف حصلنا على نصيب كل زوجة؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهما على عدد رؤوسهما ٣٧٨÷٢=١٨٩]

- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب 252 ، [١٢٦×٢=٢٥٢]
- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب 1008 ، [١٢٦×٨=١٠٠٨] يكون نصيب كل أخت (١٤٤) [كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ١٠٠٨÷٧=١٤٤]
- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 504 ، [١٢٦×٤=٥٠٤] يكون نصيب كل أخت (٥٦) [كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٥٠٤÷٩=٥٦]

١٤- مات عن: زوجتين و أم و سبع أخوات شقائق و أربع عشرة أخت لأم

		17 ~~12~~	238	
٢ زوجة	١/٤	3	21/42	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	28	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
٧ أخت شقيقة	٢/٣	8	16/112	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
١٤ أخت لأم	١/٣	4	4/56	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٣٨"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: سبع أخوات شقائق حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

الفريق الثالث: أربع عشرة أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٤"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٧ يسمى هو المثبت [١٤÷٢=٧]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٧" و "٧" [فريق الزوجتان ٢ ، فريق الأخوات الشقائق ٧ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٧]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٧" و "٧" مماثلة، ومباينة، وإليك بيان ذلك:

تقول بين العددين ٧ و ٧ مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٧ ، ثم تقول بقي لدينا عددنا وهما ٢ و ٧ و العلاقة بينهما مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض وحاصل الضرب ١٤ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "١٤" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٤" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب 238 ، ويسمى مصح المسألة [١٤×١٧=٢٣٨]
- جزء السهم "١٤" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 42 ، [١٤×٣=٤٢] يكون لكل زوجة (٢١)
- جزء السهم "١٤" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب 28 ، [١٤×٢=٢٨]
- جزء السهم "١٤" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب 112 ، [١٤×٨=١١٢] يكون لكل أخت (١٦)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ١١٢÷٧=١٦]

- جزء السهم "١٤" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 56 ، [١٤×٤=٥٦] يكون لكل أخت (٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٥٦÷١٤=٤]

١٥- مات عن: زوجتين و أم و اثنتي عشرة أخت شقيقة و اثنتي عشرة أخت لأم

		12 17	102	
٢ زوجة	١/٤	3	9/18	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
أم	١/٦	2	12	ترث السدس: لوجود جمع من الأخوات
١٢ أخت شقيقة	٢/٣	8	4/48	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
١٢ أخت لأم	١/٣	4	2/24	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	**تصحيح المسألة**	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٠٢"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: اثنتا عشرة أخت شقيقة حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢) وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

الفريق الثالث: اثنتا عشرة أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢) وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٣" و "٣" ، [فريق الزوجتان ٢ ، فريق الأخوات الشقائق ٣ ، وفريق الأخوات لأم المثبت ٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٣" و "٣" مماثلة، ومباينة، تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣ ، ثم تقول بقي لدينا عددنا وهما ٢ و ٣ العلاقة بينهما مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض وحاصل الضرب ٦ ويسمى جزء السهم،

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب 102 ، ويسمى مصح المسألة [٦×١٧=١٠٢]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 18 ، [٦×٣=١٨] يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأم "٢": فيكون حاصل الضرب 12 ، [٦×٢=١٢]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب 48 ، [٦×٨=٤٨] يكون نصيب كل أخت (٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٤٨÷٧=٤]

- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 24 ، [٦×٤=٢٤] يكون نصيب كل أخت (٢)

١٦- مات عن: خمس عشرة بنت و خمس أخوات شقائق و ثلاث جدات

	6	90	
١٥ بنت	٢/٣	4	4/60 يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدات	١/٦	1	5/15 يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٥ أخت شقيقة	الباقي	1	3/15 عصبة مع الغير يرث الباقي بالتساوي
	تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، لوجود فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة [معنى المداخلة: ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩٠"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: خمس عشرة بنت حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٥"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٥".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: خمس أخوات شقائق حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٥"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٥") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "١٥" و "٥" و "٣" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأخوات الشقائق المثبت ٥ ، وفريق الجدات المثبت ٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "١٥" و "٥" و "٣" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ١٥ ويسمى جزء السهم، [كيف حصلنا على ١٥ جزء السهم، تقول بين ١٥×٣ مداخلة، فنكتفي بالأكبر ١٥ ثم تقول تبقى لدينا ١٥ و ٥ مداخلة فنكتفي بالأكبر ١٥]، **ثم تضرب جزء السهم "١٥" في أصل المسألة و السهام** كالتالي:

- جزء السهم "١٥" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب 90 ويسمى مصح المسألة [١٥×٦=٩٠]
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب 60 [١٥×٤=٦٠] يكون لكل بنت (٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل بنت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٦٠÷١٥=٤]

- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام الجدات "١": فيكون حاصل الضرب 15 [١٥×١=١٥] يكون لكل جدة (٥)
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "١": فيكون حاصل الضرب 15 [١٥×١=١٥] يكون لكل أخت (٣)

١٧- مات عن: ستين بنت و خمس أخوات شقائق و ثلاث جدات

	6	90	
٦٠ بنت	٢/٣	4	1/60	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدات	١/٦	1	5/15	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٥ أخت شقيقة	الباقي	1	3/15	عصبة مع الغير يرث الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٦" ، لوجود فرض الثلثين ، والسدس، الشرح: مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦" فالعلاقة بين العددين ٣ و ٦ مداخلة [معنى المداخلة: ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر]، وفي حال المداخلة يكون أصل المسألة العدد الأكبر ٦

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٩٠"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: ستين بنت حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٦٠"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٦٠ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٦٠"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ١٥ يسمى هو المثبت [٦٠÷٤=١٥]

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: خمس أخوات شقائق حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهن "٥"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٥") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٥".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "١٥" و "٥" و "٣" ، [فريق البنات المثبت ١٥ ، وفريق الأخوات الشقائق المثبت ٥ ، وفريق الجدات المثبت ٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "١٥" و "٥" و "٣" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد ١٥ ويسمى جزء السهم، [كيف حصلنا على ١٥ جزء السهم، تقول بين ١٥×٣ مداخلة، فنكتفي بالأكبر ١٥ ثم تقول تبقى لدينا ١٥ و ٥ مداخلة فنكتفي بالأكبر ١٥]، **ثم تضرب جزء السهم "١٥" في أصل المسألة و السهام** كالتالي:

- جزء السهم "١٥" تضربه في أصل المسألة "٦": فيكون حاصل الضرب 90 ويسمى مصح المسألة [١٥×٦=٩٠]
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام البنات "٤": فيكون حاصل الضرب 60 [١٥×٤=٦٠] يكون لكل بنت (١)
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام الجدات "١": فيكون حاصل الضرب 15 [١٥×١=١٥] يكون لكل جدة (٥)
- جزء السهم "١٥" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "١": فيكون حاصل الضرب 15 [١٥×١=١٥] يكون لكل أخت (٣)

١٨- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و عمين شقيقين

		12	24	
٢ زوجة	١/٤	3	3/6	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	1/8	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث و عدم أصل وارث ذكر
٢ عم شقيق	الباقي	5	5/10	عصبة بالنفس يرثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢"، لوجود فرض الربع، والثلث، حيث مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، العلاقة بين العددين ٤ و٣ مباينة [معنى المباينة: لا ينقسم العدد الكبير على الصغير بدون كسر، ولا يوجد قاسم مشترك]، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ١٢ أصل المسألة

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٤"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: عمان شقيقان حيث أن السهام "٥"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٥" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٢" و "٢" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢ ، وفريق الأعمام المثبت ٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٢" و "٢" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٢

ثم تضرب جزء السهم "٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب 24 ويسمى مصح المسألة [٢×١٢=٢٤]
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 6 [٢×٣=٦] يكون لكل زوجة (٣)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 8 [٢×٤=٨] يكون لكل أخ (١)
- جزء السهم "٢" تضربه في سهام الأعمام "٥": فيكون حاصل الضرب 10 [٢×٥=١٠] يكون لكل عم (٥)

١٩- مات عن: خمس بنات ابن و خمسة أبناء ابن و زوجتين و ثلاث جدات

		24	720	
٢ زوجة	١/٨	3	45/90	ترثان الثمن: لوجود الفرع الوارث
٣ جدة	١/٦	4	40/120	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٥ بنات ابن ٥ ابن ابن	الباقي	17	510 لكل ذكر ٦٨ ولكل أنثى ٣٤	عصبة بالغير يرثون الباقي للذكر مثل حظ الأنثيين
		تأصيل المسألة	**تصحيح المسألة**	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢٤" ، لوجود فرض السدس و الثمن، حيث أن مقام السدس "٦"، ومقام الثمن "٨"، تحصل لدينا العددين ٦ و ٨ العلاقة موافقة، والقاسم المشترك بينهما العدد (٢)، ثم نقسم ٦ على القاسم المشترك (٢) فيكون الناتج ٣ يسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في العدد ٨ فيكون حاصل الضرب ٢٤ أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٧٢٠"، بسبب انكسار نصيب ثلاثة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "٤" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: أبناء الابن و بنات الابن حيث أن السهام "١٧"، و عدد رؤوسهم "١٥"، [الذكر برأسين، والأنثى برأس واحد، ((لدينا ٥ ذكر، ٥ أنثى، فيكون مجموع الرؤوس: ١٥))]؛ والعلاقة بين العددين (السهام " ١٧ " و الرؤوس " ١٥ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك (مباينة)، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ١٥"

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٣" و "١٥" [فريق الزوجتان المثبت ٢، فريق الجدات المثبت ٣، وفريق أبناء الابن وبنات الابن المثبت ١٥]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٣" و "١٥" مداخلة ومباينة، الشرح:
تقول بين **العددين ٣ و ١٥ مداخلة**، وفي حال المداخلة نكتفي بالأكبر ١٥ ، ثم تقول بقي لدينا عددان **٢ و ١٥ العلاقة مباينة**، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض [٢×١٥=٣٠] فيكون حاصل الضرب **٣٠ ويسمى جزء السهم**
ثم تضرب جزء السهم "٣٠" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٣٠" تضربه في أصل المسألة "٢٤": فيكون حاصل الضرب 720 ويسمى مصح المسألة [٣٠×٢٤=٧٢٠]
- جزء السهم "٣٠" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 90 [٣٠×٣=٩٠] يكون لكل زوجة (٤٥)
- جزء السهم "٣٠" تضربه في سهام الجدات "٤": فيكون حاصل الضرب 120 [٣٠×٤=١٢٠] يكون لكل جدة (٤٠)
- جزء السهم "٣٠" تضربه في سهام أبناء الابن و بنات الابن "١٧": فيكون حاصل الضرب 510 [٣٠×١٧=٥١٠] يكون لكل ابن ابن (٦٨) ، ولكل بنت ابن (٣٤)

س/ كيف طريقة تقسيم "510" على خمسة أبناء ابن و خمس بنات ابن للذكر مثل حظ الأنثيين، وقد تقدم أن مجموع عدد رؤوس أبناء الابن وبنات الابن "15"؟

الجواب: نقسم "510" على مجموع عدد رؤوس أبناء الابن وبنات الابن "15" فيكون الناتج 34 ، [510÷15=34]، فتقول: نعطى كل أنثى 34 ، نعطى الذكر ضعف العدد فيكون 68 [لماذا نعطى الذكر ضعف عدد الأنثى؟ الجواب: لأن الذكر يرث مثل حظ الأنثيين كما تقدم]

مسائل فيها انكسار على أربعة أفرقة

١- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أخوين شقيقين و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

		72	12	
٢ زوجة	١/٤	3	9/18	ترثان الربع: لعدم الفرع الوارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	3/24	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٣ جدة	١/٦	2	4/12	يرثن السدس: لعدم الأم، يشتركن في السدس بالتساوي
٢ أخ شقيق	الباقي	3	9/18	عصبة بالنفس يرثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد ٤ و ٣ و ٦ موافقة ومداخلة، بيان ذلك:

تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦

ثم تقول بقي لدينا عددان ٤ و ٦ موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل العدد الأخر، الشرح: (العدد ٤ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في كامل العدد ٦ فيكون الناتج **١٢** يكون أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٧٢"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الرابع: أخوان شقيقان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا أربع مثبتات: "٢" و "٢" و "٣" و "٢" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢ ، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢ ، فريق ثلاث جدات المثبت ٣ ، فريق الأخوان الشقيقان المثبت ٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٢" و "٣" و "٢" مماثلة ومباينة ، بيان ذلك:

بين الأعداد "٢" و "٢" و "٢" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد "٢"

ثم تقول بقي لدينا عددان "٢" و "٣" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب "٦" يسمى جزء السهم، [٢×٣=٦]

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب اثنين وسبعين، ويسمى مصح المسألة ، ٦×١٢=٧٢
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ٦×٣=١٨ يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ٦×٤=٢٤ يكون لكل أخ (٣)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب اثني عشر، ٦×٢=١٢ يكون لكل جدة (٤)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام أخوين شقيقين "٣": فيكون حاصل الضرب ثمانية عشر، ٦×٣=١٨ يكون لكل أخ (٩)

٢- مات عن: أربع زوجات و ثمانية أخوة لأم و أخوين شقيقين و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

	12	144	
٤ زوجة	١/٤	3	9/36	يرثن الربع: لعدم الفرع الوارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	6/48	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٣ جدة	١/٦	2	8/24	يرثن السدس: لعدم الأم، يشتركن في السدس بالتساوي
٢ أخ شقيق	الباقي	3	18/36	عصبة بالنفس يرثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد ٤ و ٣ و ٦ موافقة ومداخلة، بيان ذلك:

تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦

ثم تقول بقي لدينا عددان ٤ و ٦ موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل العدد الأخر، الشرح: (العدد ٤ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في كامل العدد ٦ فيكون الناتج **١٢** يكون أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الرابع: أخوان شقيقان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا أربع مثبتات: "٤" و "٢" و "٣" و "٢" ، [فريق الزوجات المثبت ٤، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢، فريق ثلاث جدات المثبت٣ ، فريق الأخوان الشقيقان المثبت ٢] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٤" و "٢" و "٣" و "٢" مماثلة ومداخلة ومباينة ، بيان ذلك:

بين الأعداد "٢" و "٢" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد "٢"

ثم تقول يوجد لدينا مداخلة بين العددين "٢" و "٤" وفي حالة المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر "٤"

ثم تقول بقي لدينا عددان "٤" و "٣" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب "١٢" يسمى جزء السهم
[٤×٣=١٢]

ثم تضرب جزء السهم "١٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب مائة وأربعة وأربعين، ويسمى مصح المسألة ، ١٢×١٢=١٤٤
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ١٢×٤=٤٨ يكون لكل أخ (٦)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ١٢×٢=٢٤ يكون لكل جدة (١٢)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام أخوين شقيقين "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل أخ (١٨)

٣- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أربعة أخوة أشقاء و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

	12	144	
٢ زوجة	١/٤	3	18/36	يرثن الربع: لعدم الفرع الوارث
٨ أخ لأم	١/٣	4	6/48	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٣ جدة	١/٦	2	8/24	يرثن السدس: لعدم الأم، يشتركن في السدس بالتساوي
٤ أخ شقيق	الباقي	3	9/36	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٢" ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد ٤ و ٣ و ٦ موافقة ومداخلة، بيان ذلك:

تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦

ثم تقول بقي لدينا عددان ٤ و ٦ موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل العدد الأخر، الشرح: (العدد ٤ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في كامل العدد ٦ فيكون الناتج **١٢** يكون أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثمانية أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "٨"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ٨ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٨"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٢ يسمى هو المثبت [٨÷٤=٢]

الفريق الثالث: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهمن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الرابع: أربعة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهم "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

ثم تقول تحصل لدينا أربع مثبتات: "٢" و "٢" و "٣" و "٤" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢، وفريق الأخوة لأم المثبت ٢، فريق ثلاث جدات المثبت٣ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٤] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٢" و "٣" و "٤" مماثلة ومداخلة ومباينة ، بيان ذلك:

بين الأعداد "٢" و "٢" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد "٢"

ثم تقول يوجد لدينا مداخلة بين العددين "٢" و "٤" وفي حالة المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر "٤"

ثم تقول بقي لدينا عددان "٤" و "٣" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب "١٢" يسمى جزء السهم
[٤×٣=١٢]

ثم تضرب جزء السهم "١٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب مائة وأربعة وأربعين، ويسمى مصح المسألة ، ١٢×١٢=١٤٤
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل زوجة (١٨)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ١٢×٤=٤٨ يكون لكل أخ (٦)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ١٢×٢=٢٤ يكون لكل جدة (٨)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل أخ (٩)

٤- مات عن: زوجتين و ستة عشر أخوة لأم و أربعة أخوة أشقاء و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

	12	144	
٢ زوجة	١/٤	3	18/36	يرثن الربع: لعدم الفرع الوارث
١٦ أخ لأم	١/٣	4	3/48	يرثون الثلث: لوجود المشاركة وعدم الفرع الوارث وعدم الأصل الوراث الذكر
٣ جدة	١/٦	2	8/24	يرثن السدس: لعدم الأم، يشتركن في السدس بالتساوي
٤ أخ شقيق	الباقي	3	9/36	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: **يكون أصل المسألة "١٢"** ، وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، والثلث، والسدس، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام الثلث "٣"، ومقام السدس "٦"، فالعلاقة بين الأعداد ٤ و ٣ و ٦ موافقة ومداخلة، بيان ذلك:
تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦
ثم تقول بقي لدينا عددان ٤ و ٦ موافقة، وفي حال الموافقة نضرب الوفق في كامل العدد الأخر، الشرح: (العدد ٤ و ٦ العلاقة موافقة أي يوجد قاسم مشترك بينهما وهو العدد ٢ ، ثم نقوم بقسمة العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ ويسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في كامل العدد ٦ فيكون الناتج **١٢** يكون أصل المسألة.

تصحيح المسألة: **يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:**

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ستة عشر أخوة لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهم "١٦"، والعلاقة بين العددين (السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٦ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا يوجد قاسم مشترك هو (٤) فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٦"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٤ يسمى هو المثبت

الفريق الثالث: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الرابع: أربعة أخوة أشقاء حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهم "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٤ ") لا يوجد قاسم مشترك(مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

ثم تقول تحصل لدينا أربع مثبتات: "٢" و "٤" و "٣" و "٤" ، [فريق الزوجتان المثبت ٢، وفريق الأخوة لأم المثبت ٤، فريق ثلاث جدات المثبت٣ ، فريق الأخوة الأشقاء المثبت ٤] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٤" و "٣" و "٤" مماثلة ومداخلة ومباينة ، بيان ذلك:

بين الأعداد "٤" و "٤" مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد "٤"

بين الأعداد "٢" و "٤" مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بأكبر الأعداد "٤"

ثم تقول بقي لدينا عددان "٤" و "٣" مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب "١٢" يسمى جزء السهم [٤×٣=١٢] ،

ثم تضرب جزء السهم "١٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢" تضربه في أصل المسألة "١٢": فيكون حاصل الضرب مائة وأربعة وأربعين، ويسمى مصح المسألة ، ١٢×١٢=١٤٤
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل زوجة (١٨)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة لأم "٤": فيكون حاصل الضرب ثمانية وأربعين، ١٢×٤=٤٨ يكون لكل أخ (٣)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب أربعة وعشرين، ١٢×٢=٢٤ يكون لكل جدة (٨)
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأخوة الأشقاء "٣": فيكون حاصل الضرب ستة وثلاثين، ١٢×٣=٣٦ يكون لكل أخ (٩)

٥- مات عن: زوجتين و ثلاث جدات و سبع أخوات شقائق و تسع أخوات لأم

	17 ~~12~~	2142	
٢ زوجة	١/٤	3	189/378	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
٣ جدة	١/٦	2	84/252	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٧ أخت شقيقة	٢/٣	8	144/1008	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
٩ أخت لأم	١/٣	4	56/504	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢١٤٢"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن"٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: سبع أخوات شقائق حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

الفريق الرابع: تسع أخوات لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٩"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٩ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٩".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٣" و "٧" و "٩" ، [فريق الزوجتان٢، فريق الجدات٣، فريق الأخوات الشقائق٧، فريق الأخوات لأم المثبت٩]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٢" و "٧" و "٩" مداخلة و مباينة، وإليك بيان ذلك:

تقول بين العددين ٣ و ٩ مداخلة، وفي حال المداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٩ ،

ثم تقول بقي لدينا الأعداد "٢" و "٧" و "٩" فالعلاقة بينهم مباينة وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ١٢٦ ويسمى جزء السهم،

[كيف حصلنا على ١٢٦ جزء السهم، تقول ٢×٧×٩=١٢٦]

ثم تضرب جزء السهم "١٢٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢٦" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب 2142 ، ويسمى مصح المسألة [١٢٦×١٧=٢١٤٢]
- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 378 ، [١٢٦×٣=٣٧٨] يكون لكل زوجة (١٨٩)

[كيف حصلنا على نصيب كل زوجة؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهما على عدد رؤوسهما ٣٧٨÷٢=١٨٩]

- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب 252 ، [١٢٦×٢=٢٥٢] يكون لكل جدة (٨٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل جدة؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٢٥٢÷٣=٨٤]

- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب 1008 ، [١٢٦×٨=١٠٠٨] يكون لكل أخت (١٤٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ١٠٠٨÷٧=١٤٤]

- جزء السهم "١٢٦" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 504 ، [١٢٦×٤=٥٠٤] يكون لكل أخت (٥٦)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٥٠٤÷٩=٥٦]

٦- مات عن: زوجتين و ثلاث جدات و سبع أخوات شقائق و أربع عشرة أخت لأم

		714	17 12	
٢ زوجة	١/٤	3	63/126	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
٣ جدة	١/٦	2	28/84	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٧ أخت شقيقة	٢/٣	8	48/336	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
١٤ أخت لأم	١/٣	4	12/168	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٧١٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن"٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: سبع أخوات شقائق حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "٧"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ٧ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٧".

الفريق الرابع: أربع عشرة أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٤"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٧ يسمى هو المثبت [١٤÷٢=٧]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٣" و "٧" و "٧" ، [فريق الزوجتان٢، فريق الجدات٣، فريق الأخوات الشقائق٧، فريق الأخوات لأم المثبت٧]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٣" و "٧" و "٧" مماثلة، مباينة، وإليك بيان ذلك:

تقول بين العددين ٧ و ٧ مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٧ ،

ثم تقول بقي لدينا ٢ و ٣ و ٧ و العلاقة بينهم مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض وحاصل الضرب ٤٢ ويسمى جزء السهم،

[كيف حصلنا على ٤٢ جزء السهم، تقول ٢×٣×٧=٤٢]

ثم تضرب جزء السهم "٤٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٤٢" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب 714 ، ويسمى مصح المسألة [٤٢×١٧=٧١٤]
- جزء السهم "٤٢" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 126 ، [٤٢×٣=١٢٦] يكون لكل زوجة (٦٣)
- جزء السهم "٤٢" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب 84 ، [٤٢×٢=٨٤] يكون لكل جدة (٢٨)

[كيف حصلنا على نصيب كل جدة؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٨٤÷٣=٢٨]

- جزء السهم "٤٢" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب 336 ، [٤٢×٨=٣٣٦] نصيب كل أخت (٤٨)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٣٣٦÷٧=٤٨]

- جزء السهم "٤٢" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 168 ، [٤٢×٤=١٦٨] يكون نصيب كل أخت (١٢)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ١٦٨÷١٤=١٢]

٧- مات عن: زوجتين و ثلاث جدات و اثني عشرة أخت شقيقة و اثني عشرة أخت لأم

		17 ~~12~~	102	
٢ زوجة	١/٤	3	9/18	ترثان الربع: لعدم فرع وارث
٣ جدة	١/٦	2	4/12	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
١٢ أخت شقيقة	٢/٣	8	4/48	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة وعدم المعصب وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
١٢ أخت لأم	١/٣	4	2/24	يرثن الثلث: لوجود المشاركة وعدم فرع وارث وعدم أصل وارث ذكر
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "١٧" بسبب العول ،وإليك بيان ذلك: وجد فرض الربع، و السدس، والثلثين، والثلث، الشرح: مقام الربع "٤"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثلثين "٣"، ومقام الثلث "٣"، فوجد لدينا الأعداد التالية: ٤ و ٦ و ٣ و ٣ ، فالعلاقة مماثلة و مداخلة موافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٣ مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، ثم تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة فنكتفي بالأكبر ٦ ثم تقول تبقى لدينا عددان هما ٤ و ٦ فالعلاقة بينهما موافقة فنضرب الوفق في كامل العدد الأخر، بحيث تقول يوجد بينهما قاسم مشترك وهو العدد ٢ ثم نقسم العدد ٤ على القاسم المشترك ٢ فيكون الناتج ٢ هو الوفق، ثم نضرب الوفق ٢ في ٦ **فيكون حاصل الضرب ١٢ يكون هو أصل المسألة، ثم حصل لدينا عول فصار أصل المسألة ١٧** [عدل أصل المسألة بناء على عدد السهام]

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٠٢"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٣ " و الرؤوس " ٢ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٢"، و عدد رؤوسهن"٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٢ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: اثنتا عشرة أخت شقيقة حيث أن السهام "٨"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٨ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

الفريق الرابع: اثنتا عشرة أخت لأم حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "١٢"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ١٢ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا قاسم مشترك العدد(٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ١٢"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [١٢÷٤=٣]

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٢" و "٣" و "٣" و "٣" ، [فريق الزوجتان٢، فريق الجدات٣، فريق الأخوات الشقائق٣، فريق الأخوات لأم المثبت٣]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين الأعداد "٢" و "٣" و "٣" و "٣" مماثلة، مباينة، وإليك بيان ذلك:

تقول بين الأعداد ٣ و ٣ و ٣ مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣ ،

ثم تقول بقي لدينا ٢ و ٣ العلاقة بينهما مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض وحاصل الضرب ٦ ويسمى جزء السهم،

[كيف حصلنا على ٦ جزء السهم، تقول ٢×٣=٦]

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "١٧": فيكون حاصل الضرب 102 ، ويسمى مصح المسألة [٦×١٧=١٠٢]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام زوجتين "٣": فيكون حاصل الضرب 18 ، [٦×٣=١٨] يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدات "٢": فيكون حاصل الضرب 12 ، [٦×٢=١٢] يكون لكل جدة (٤)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوات الشقائق "٨": فيكون حاصل الضرب 48 ، [٦×٨=٤٨] يكون نصيب كل أخت (٤)

[كيف حصلنا على نصيب كل أخت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٤٨÷١٢=٤]

- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأخوات لأم "٤": فيكون حاصل الضرب 24 ، [٦×٤=٢٤] يكون نصيب كل أخت (٢)

٨- مات عن: ثلاث بنات و ثلاث جدات و زوجتين و أختين شقيقتين

		24	144	
٣ بنت	٢/٣	16	32/96	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدات	١/٦	4	8/24	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٢ زوجة	١/٨	3	9/18	ترثان الثمن: لوجود فرع وارث
٢ أخت شقيقة	الباقي	1	3/6	عصبة مع الغير ترثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢٤" ، مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثمن "٨"، العلاقة مداخلة، وموافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦ ، ثم تقول بين العددين ٦ و ٨ موافقة والقاسم المشترك بينهما العدد (٢)، ثم نقسم ٦ على القاسم المشترك (٢) فيكون الناتج ٣ يسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في العدد ٨ فيكون حاصل الضرب ٢٤ أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: ثلاث بنات حيث أن السهام "١٦"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١٦ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "٤" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الرابع: أختان شقيقتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٣" و"٣" و"٢" و"٢"، [فريق البنات المثبت٣، فريق الجدات المثبت٣،فريق الزوجتان المثبت٢، فريق أختان شقيقتان المثبت٢]

ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٣" و "٢" و "٢" مماثلة، مباينة، وإليك بيان ذلك:

تقول العلاقة بين العددين "٣" و "٣" مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، وأيضا تقول بين العددين "٢" و "٢" مماثلة فنكتفي بأحدهما ٢، ثم تقول بقي لدينا عددان هما "٣" و "٢" العلاقة بينهما مباينة فنضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ٦ ويسمى جزء السهم [٣×٢=٦]

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "٢٤": فيكون حاصل الضرب 144 ويسمى مصح المسألة [٦×٢٤=١٤٤]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام البنات "١٦": فيكون حاصل الضرب 96 [٦×١٦=٩٦] يكون لكل بنت (٣٢)

[كيف حصلنا على نصيب كل بنت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٩٦÷٣=٣٢]

- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدات "٤": فيكون حاصل الضرب 24 [٦×٤=٢٤] يكون لكل جدة (٨)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الزوجتان "٣": فيكون حاصل الضرب 18 [٦×٣=١٨] يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأختان الشقيقتان "١": فيكون حاصل الضرب 6 [٦×١=٦] يكون لكل أخت (٣)

٩- مات عن: أربع بنات و ثلاث جدات و زوجتين و أختين شقيقتين

		24	144	
٤ بنت	٢/٣	16	24/96	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدات	١/٦	4	8/24	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٢ زوجة	١/٨	3	9/18	ترثان الثمن: لوجود فرع وارث
٢ أخت شقيقة	الباقي	1	3/6	عصبة مع الغير ترثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢٤" ، مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثمن "٨"، العلاقة مداخلة، وموافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦ ، ثم تقول بين العددين ٦ و ٨ موافقة والقاسم المشترك بينهما العدد (٢)، ثم نقسم ٦ على القاسم المشترك (٢) فيكون الناتج ٣ يسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في العدد ٨ فيكون حاصل الضرب ٢٤ أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: أربع بنات حيث أن السهام "١٦"، و عدد رؤوسهن "٤"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١٦ " و الرؤوس " ٤ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، وأيضا قاسم مشترك العدد (٤)، فنختار القاسم المشترك الأكبر، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس" ٤"، على القاسم المشترك (٤) فيكون ناتج القسمة: ١ يسمى هو المثبت [٤÷٤=١]

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "٤" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الرابع: أختان شقيقتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "١" و"٣" و"٢" و"٢"، [فريق البنات المثبت١، وفريق الجدات المثبت٣،وفريق الزوجتان المثبت٢، وفريق أختان شقيقتان المثبت٢] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

تقول العلاقة بين الأعداد "١" و "٣" و "٢" و "٢" مماثلة، مباينة، وإليك بيان ذلك:
تقول العلاقة بين العددين "٢" و "٢" مماثلة فنكتفي بأحدهما ٢، ثم تقول بقي لدينا الأعداد "٣" و "٢" و "١" العلاقة بينهما مباينة
فنضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ٦ ويسمى جزء السهم [٣×٢×١=٦]
ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "٢٤": فيكون حاصل الضرب 144 ويسمى مصح المسألة [٦×٢٤=١٤٤]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام البنات "١٦": فيكون حاصل الضرب 96 [٦×١٦=٩٦] يكون لكل بنت (٢٤)
  [كيف حصلنا على نصيب كل بنت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٩٦÷٤=٢٤]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدات "٤": فيكون حاصل الضرب 24 [٦×٤=٢٤] يكون لكل جدة (٨)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الزوجتان "٣": فيكون حاصل الضرب 18 [٦×٣=١٨] يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأختين الشقيقتين "١": فيكون حاصل الضرب 6 [٦×١=٦] يكون لكل أخت (٣)

١٠- مات عن: ست بنات و ثلاث جدات و زوجتين و أختين شقيقتين

		24	144	
٦ بنت	٢/٣	16	16/96	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب
٣ جدات	١/٦	4	8/24	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٢ زوجة	١/٨	3	9/18	ترثان الثمن: لوجود فرع وارث
٢ أخت شقيقة	الباقي	1	3/6	عصبة مع الغير ترثان الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢٤" ، مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثمن "٨"، العلاقة مداخلة وموافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦ ، ثم تقول بين العددين ٦ و ٨ موافقة والقاسم المشترك بينهما العدد (٢)، ثم نقسم ٦ على القاسم المشترك (٢) فيكون الناتج ٣ يسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في العدد ٨ فيكون حاصل الضرب ٢٤ أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "١٤٤"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: ست بنات حيث أن السهام "١٦"، و عدد رؤوسهن "٦"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١٦ " و الرؤوس " ٦ ") يوجد قاسم مشترك وهو العدد (٢)، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت ناتج قسمة عدد الرؤوس "٦"، على القاسم المشترك (٢) فيكون ناتج القسمة: ٣ يسمى هو المثبت [٦÷٢=٣]

الفريق الثاني: ثلاث جدات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "٤" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: زوجتان حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهن "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

الفريق الرابع: أختان شقيقتان حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهما "٢"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٢") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٢".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٣" و"٣" و"٢" و"٢"، [فريق البنات المثبت٣، وفريق الجدات المثبت٣،وفريق الزوجتان المثبت٢، وفريق أختان شقيقتان المثبت٢] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

تقول العلاقة بين الأعداد "٣" و "٣" و "٢" و "٢" مماثلة، مباينة، وإليك بيان ذلك:

تقول العلاقة بين العددين "٣" و "٣" مماثلة فنكتفي بأحدهما ٣، وأيضا تقول بين العددين "٢" و "٢" مماثلة فنكتفي بأحدهما ٢، ثم تقول بقي لدينا عددان هما "٣" و "٢" العلاقة بينهما مباينة فنضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ٦ ويسمى جزء السهم [٣×٢=٦]

ثم تضرب جزء السهم "٦" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "٦" تضربه في أصل المسألة "٢٤": فيكون حاصل الضرب 144 ويسمى مصح المسألة [٦×٢٤=١٤٤]
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام البنات "١٦": فيكون حاصل الضرب 96 [٦×١٦=٩٦] يكون لكل بنت (١٦)

[كيف حصلنا على نصيب كل بنت؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٩٦÷٦=١٦]

- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الجدات "٤": فيكون حاصل الضرب 24 [٦×٤=٢٤] يكون لكل جدة (٨)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الزوجتان "٣": فيكون حاصل الضرب 18 [٦×٣=١٨] يكون لكل زوجة (٩)
- جزء السهم "٦" تضربه في سهام الأختان الشقيقتان "١": فيكون حاصل الضرب 6 [٦×١=٦] يكون لكل أخت (٣)

١١- مات عن: أربع زوجات و ثلاث بنات ابن و ثلاث جدات و ثلاث أعمام لأب

		24	288	
٤ زوجة	١/٨	3	9/36	يرثن الثمن: لوجود فرع وارث
٣ بنت ابن	٢/٣	16	64/192	يرثن الثلثين: لوجود المشاركة و عدم المعصب وعدم فرع وارث أعلى منهن و عدم أصل وارث ذكر
٣ جدة	١/٦	4	16/48	يرثن السدس: لعدم الأم ولاتحاد الدرجة
٣ عم لأب	الباقي	1	4/12	عصبة بالنفس يرثون الباقي بالتساوي
		تأصيل المسألة	تصحيح المسألة	

تأصيل المسألة: يكون أصل المسألة "٢٤" ، مقام الثلثين "٣"، ومقام السدس "٦"، ومقام الثمن "٨"، العلاقة مداخلة، وموافقة، الشرح: تقول بين العددين ٣ و ٦ مداخلة نكتفي بالعدد الأكبر ٦ ، ثم تقول بين العددين ٦ و ٨ موافقة والقاسم المشترك بينهما العدد (٢)، ثم نقسم ٦ على القاسم المشترك (٢) فيكون الناتج ٣ يسمى الوفق، ثم نضرب الوفق ٣ في العدد ٨ فيكون حاصل الضرب ٢٤ أصل المسألة.

تصحيح المسألة: يكون مصح المسألة "٢٨٨"، بسبب انكسار نصيب أربعة أفرقة:

الفريق الأول: أربع زوجات حيث أن السهام "٣"، و عدد رؤوسهمن "٤"، والعلاقة بين العددين (السهام "٣" و الرؤوس " ٤") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٤".

الفريق الثاني: ثلاث بنت ابن حيث أن السهام "١٦"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ١٦ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الثالث: ثلاث جدات حيث أن السهام "٤"، و عدد رؤوسهن "٣"، والعلاقة بين العددين(السهام " ٤ " و الرؤوس " ٣ ") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

الفريق الرابع: ثلاثة أعمام لأب حيث أن السهام "١"، و عدد رؤوسهم "٣"، والعلاقة بين العددين (السهام "١" و الرؤوس " ٣") لا يوجد قاسم مشترك (مباينة) ، والقاعدة في التصحيح تقول: في حال لا يوجد قاسم مشترك، يكون المثبت كامل عدد الرؤوس" ٣".

ثم تقول تحصل لدينا مثبتات: "٤" و "٣" و "٣" و "٣" ، [فريق الزوجات المثبت ٤، وفريق بنات الابن المثبت ٣، وفريق الجدات المثبت ٣، وفريق الأعمام المثبت ٣] **ثم تقول ننظر بين المثبتات بالنسب الأربع** [إذا كان العلاقة بين الأعداد مماثلة نكتفي بأحد الأعداد، وإن كان تباين نضرب الأعداد في بعض، وإن كان تداخل نكتفي بالعدد الأكبر، وإن كان توافق نضرب الوفق في كامل العدد الآخر] ((معنى المماثلة: تساوي الأعداد في المقدار. ومعنى المداخلة: العدد الكبير ينقسم على العدد الصغير بدون كسر. ومعنى المباينة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ولا يوجد قاسم مشترك بينهما. ومعنى الموافقة: العدد الكبير لا يقبل القسمة على العدد الصغير ويوجد قاسم مشترك بينهما))

ثم تقول العلاقة بين العددين "٤" و "٣" و "٣" مماثلة ومباينة، الشرح:
تقول بين الأعداد ٣ و ٣ و ٣ مماثلة، وفي حال المماثلة نكتفي بأحد الأعداد ٣ ، ثم تقول بقي لدينا ٤ و ٣ العلاقة مباينة، وفي حال المباينة نضرب الأعداد في بعض فيكون حاصل الضرب ١٢ ويسمى جزء السهم

ثم تضرب جزء السهم "١٢" في أصل المسألة و السهام كالتالي:

- جزء السهم "١٢" تضربه في أصل المسألة "٢٤": فيكون حاصل الضرب 288 ويسمى مصح المسألة [١٢×٢٤=٢٨٨]
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الزوجات "٣": فيكون حاصل الضرب 36 [١٢×٣=٣٦] يكون لكل زوجة (٩)
  [كيف حصلنا على نصيب كل زوجة؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٣٦÷٤=٩]
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام بنات الابن "١٦": فيكون حاصل الضرب 192 [١٢×١٦=١٩٢] يكون لكل بنت ابن (٦٤)
  [كيف حصلنا على نصيب كل بنت ابن؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ١٩٢÷٣=٦٤]
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الجدات "٤": فيكون حاصل الضرب 48 [١٢×٤=٤٨] يكون لكل جدة (١٦)
  [كيف حصلنا على نصيب كل جدة؟ الجواب قسمنا مجموع نصيبهن على عدد رؤوسهن ٤٨÷٣=١٦]
- جزء السهم "١٢" تضربه في سهام الأعمام "١": فيكون حاصل الضرب 12 [١٢×١=١٢] يكون لكل عم (٤)

حل المسائل التالية:

تنبيه: هذه المسائل تقدم حلها، حل هذه التمارين ثم راجع الحل بالرجوع للمسائل المحلولة لتأكد من الحل

١- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أخ شقيق

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			أخ شقيق

٢- مات عن: أربع زوجات و ثمانية أخوة لأم و أخ شقيق

			٤ زوجة
			٨ أخ لأم
			أخ شقيق

٣- مات عن: أربع زوجات و ستة عشر أخ لأم و أخ شقيق

			٤ زوجة
			١٦ أخ لأم
			أخ شقيق

٤- مات عن: ثلاث بنات و ابن ابن و بنت ابن

			٣ بنت
			ابن ابن
			بنت ابن

٥- مات عن: خمس بنات و ابني ابن و بنت ابن

٥ بنت			
ابن ابن			
ابن ابن			
بنت ابن			

٦- مات عن: ثلاث بنات و ابني ابن و بنتي ابن

٣ بنت			
ابن ابن			
ابن ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			

٧- مات عن: تسع بنات و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

٩ بنت			
ابن ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			

٨- مات عن: عشر بنات و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

١٠ بنت			
ابن ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			

٩- مات عن: عشرين بنت و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

٢٠ بنت			
ابن ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			

١٠- مات عن: ثلاثين بنت و ابن ابن و ثلاث بنات ابن

٣٠ بنت			
ابن ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			
بنت ابن			

١١- مات عن: زوجة و أم و سبع أخوات شقائق و تسع أخوات لأم

زوجة			
أم			
٧ أخت شقيقة			
٩ أخت لأم			

١٢- مات عن: زوجة و أم و سبع أخوات شقائق و أربع عشرة أخت لأم

زوجة			
أم			
٧ أخت شقيقة			
١٤ أخت لأم			

١٣- مات عن: زوجة و أم و اثنتي عشرة أخت شقيقة و اثنتي عشرة أخت لأم

			زوجة
			أم
			١٢ أخت شقيقة
			١٢ أخت لأم

١٤- مات عن: زوجة و أم و اثنتي عشرة أخت شقيقة و أربع وعشرين أخت لأم

			زوجة
			أم
			١٢ أخت شقيقة
			٢٤ أخت لأم

١٥- مات عن: ثلاثين بنت و خمسين أخت شقيقة

			٣٠ بنت
			٥٠ أخت شقيقة

١٦- مات عن: خمس عشرة بنت و خمسين أخت شقيقة

			١٥ بنت
			٥٠ أخت شقيقة

١٧- مات عن: خمس عشرة بنت و خمس عشرة أخت شقيقة

			١٥ بنت
			١٥ أخت شقيقة

١٨- مات عن: خمس عشرة بنت و خمس أخوات شقائق

			١٥ بنت
			٥ أخت شقيقة

١٩- مات عن: زوجتين و عمين شقيقين

			٢ زوجة
			٢ عم شقيق

٢٠- مات عن: ثلاثين أخ شقيق و عشرين أخت شقيقة و زوجتين

			٢ زوجة
			٣٠ أخ شقيق ٢٠ أخت شقيقة

٢١- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أخوين شقيقين

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			٢ أخ شقيق

٢٢- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أربعة أخوة أشقاء

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			٤ أخ شقيق

٢٣- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و ستة أخوة أشقاء

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			٦ أخ شقيق

٢٤- مات عن: زوجتين و ستة عشر أخ لأم و ستة أخوة أشقاء

			٢ زوجة
			١٦ أخ لأم
			٦ أخ شقيق

٢٥- مات عن: أربع زوجات و عشر أخوة لأم و ستة أخوة أشقاء

			٤ زوجة
			١٠ أخ لأم
			٦ أخ شقيق

٢٦- مات عن: أربع زوجات و عشر أخوة لأم و سبعة أخوة أشقاء

			٤ زوجة
			١٠ أخ لأم
			٧ أخ شقيق

٢٧- مات عن: زوجتين و ستة عشر أخ لأم و ثمانية أخوة أشقاء

			٢ زوجة
			١٦ أخ لأم
			٨ أخ شقيق

٢٨- مات عن: أربع زوجات و ثمانية عشر أخوة لأم و ستة أخوة أشقاء

			٤ زوجة
			١٨ أخ لأم
			٦ أخ شقيق

٢٩- مات عن: ثلاث بنات و أخ شقيق و أخت شقيقة و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أب أب و أم أم أب]

			٣ بنت
			٣ جدة
		الباقي	أخ شقيق
			أخت شقيقة

٣٠- مات عن: أربع وعشرين بنت و أخ شقيق و أخت شقيقة و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أب أب و أم أم أب]

			٢٤ بنت
			٣ جدة
			أخ شقيق
			أخت شقيقة

٣١- مات عن: ثلاث بنات و خمسة أخوة أشقاء و جدتين [أم أم و أم أب]

			٣ بنت
			٢ جدة
			٥ أخ شقيق

٣٢- مات عن: ثلاث بنات و ستة أخوة أشقاء و جدتين [أم أم و أم أب]

			٣ بنت
			٢ جدة
			٦ أخ شقيق

٣٣- مات عن: زوجتين و أم و سبع أخوات شقائق و تسع أخوات لأم

			٢ زوجة
			أم
			٧ أخت شقيقة
			٩ أخت لأم

٣٤- مات عن: زوجتين و أم و سبع أخوات شقائق و أربع عشرة أخت لأم

			٢ زوجة
			أم
			٧ أخت شقيقة
			١٤ أخت لأم

٣٥- مات عن: زوجتين و أم و اثنتي عشرة أخت شقيقة و اثنتي عشرة أخت لأم

			٢ زوجة
			أم
			١٢ أخت شقيقة
			١٢ أخت لأم

٣٦- مات عن: خمس عشرة بنت و خمس أخوات شقائق و ثلاث جدات

			١٥ بنت
			٣ جدات
			٥ أخت شقيقة

٣٧- مات عن: ستين بنت و خمس أخوات شقائق و ثلاث جدات

			٦٠ بنت
			٣ جدات
			٥ أخت شقيقة

٣٨- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و عمين شقيقين

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			٢ عم شقيق

٣٩- مات عن: خمس بنات ابن و خمسة أبناء ابن و زوجتين و ثلاث جدات

			٢ زوجة
			٣ جدة
			٥ بنت ابن ٥ ابن ابن

٤٠- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أخوين شقيقين و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			٣ جدة
			٢ أخ شقيق

٤١- مات عن: أربع زوجات و ثمانية أخوة لأم و أخوين شقيقين و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

			٤ زوجة
			٨ أخ لأم
			٣ جدة
			٢ أخ شقيق

٤٢- مات عن: زوجتين و ثمانية أخوة لأم و أربعة أخوة أشقاء و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

			٢ زوجة
			٨ أخ لأم
			٣ جدة
			٤ أخ شقيق

٤٣- مات عن: زوجتين و ستة عشر أخوة لأم و أربعة أخوة أشقاء و ثلاث جدات [أم أم أم و أم أم أب و أم أب أب]

			٢ زوجة
			١٦ أخ لأم
			٣ جدة
			٤ أخ شقيق

٤٤- مات عن: زوجتين و ثلاث جدات و سبع أخوات شقائق و تسع أخوات لأم

			٢ زوجة
			٣ جدة
			٧ أخت شقيقة
			٩ أخت لأم

٤٥- مات عن: زوجتين و ثلاث جدات و سبع أخوات شقائق و أربع عشرة أخت لأم

			٢ زوجة
			٣ جدة
			٧ أخت شقيقة
			١٤ أخت لأم

٤٦- مات عن: زوجتين و ثلاث جدات و انثي عشرة أخت شقيقة و انثي عشرة أخت لأم

٢ زوجة			
٣ جدة			
١٢ أخت شقيقة			
١٢ أخت لأم			

٤٧- مات عن: ثلاث بنات و ثلاث جدات و زوجتين و أختين شقيقتين

٣ بنت			
٣ جدات			
٢ زوجة			
٢ أخت شقيقة			

٤٨- مات عن: أربع بنات و ثلاث جدات و زوجتين و أختين شقيقتين

٤ بنت			
٣ جدات			
٢ زوجة			
٢ أخت شقيقة			

٤٩- مات عن: ست بنات و ثلاث جدات و زوجتين و أختين شقيقتين

٦ بنت			
٣ جدات			
٢ زوجة			
٢ أخت شقيقة			

٥٠- مات عن: أربع زوجات و ثلاث بنات ابن و ثلاث جدات و ثلاث أعمام لأب

٤ زوجة			
٣ بنت ابن			
٣ جدة			
٣ عم لأب			